

تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون

(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

سلسلة تقارير تقييم أماكن الاحتجاز رقم (01)



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المطالم

سلسلة تقارير
تقييم أماكن
الاحتجاز

01

تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون

(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

2019

عناوين مكاتب
الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان
«ديوان المظالم»
فلسطين

تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل
في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)
سلسلة تقارير تقييم أماكن الاحتجاز رقم (01)

التصميم والطباعة:

شركة ثيرد دايمنشن للتصميم والطباعة

© جميع الحقوق محفوظة لـ:

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»،
فلسطين.

رام الله - 2019

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو نقله
على أي وجه، أو بأي حال، أو بأي طريقة إلا
بموافقة مسبقة من الهيئة المستقلة لحقوق
الإنسان «ديوان المظالم».

المقر الرئيسي

رام الله - خلف المجلس التشريعي
مقابل مركز الثلاثسيما «أبو قراط»
هاتف: 2986958 / 2960241 2 970+
فاكس: 2987211 2 970+ ص.ب. 2264
البريد الإلكتروني: ichr@ichr.ps
الصفحة الإلكترونية: www.ichr.ps

مكتب الوسط

رام الله - رام الله التحتا - مقابل السفارة الألمانية
عمارة راحة - ط6
هاتف: 2989838 2 970+ فاكس: 2989839 2 970+

مكتب الشمال

نابلس

شارع سفيان - عمارة اللحام - ط1
هاتف: 2335668 9 970+ فاكس: 2366408 9 970+

طولكرم

قرب مستشفى ثابت ثابت - عمارة دعباس - ط3
تلفاكس: 2687535 9 970+

مكتب الجنوب

الخليل

رأس الجورة - بجانب دائرة السير - عمارة حريزات - ط1
هاتف: 2295443 2 970+ فاكس: 2211120 2 970+

بيت لحم

عمارة نزال - ط2 - فوق البنك العربي
هاتف: 2750549 2 970+ فاكس: 2746885 2 970+

مكتب غزة والشمال

الرمال - مقابل المجلس التشريعي - خلف بنك القدس
هاتف: 2824438 8 970+ فاكس: 2845019 8 970+

مكتب الوسط وجنوب قطاع غزة

خانيونس - شارع جمال عبد الناصر - عمارة الحسن،
ط3، بجوار عصيرات رمانة 2
هاتف: 2060443 8 970+ فاكس: 2062103 8 970+

المحتويات

7	تقديم.....
9	تعريفات.....
11	مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية.....
13	الهدف من التقييم.....
14	منهجية التقييم.....
15	أداة التقييم.....
16	إجراءات التقييم.....
19	تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.....
19	مركز إصلاح وتأهيل أريحا.....
25	مركز إصلاح وتأهيل الخليل.....
30	مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم.....
36	مركز إصلاح وتأهيل جنين.....
42	مركز إصلاح وتأهيل رام الله.....
49	مركز إصلاح وتأهيل طولكرم.....
54	مركز إصلاح وتأهيل نابلس.....
59	إجمالي مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية.....
61	التوصيات.....
65	الملاحق.....
83	منشورات الهيئة.....

تقديم

تقوم الهيئة المستقلة لحقوق الانسان، في إطار مسؤولياتها لحماية وتعزيز حقوق الانسان في فلسطين، بزيارة أماكن الاحتجاز في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك بهدف رصد ظروف الاحتجاز ومعاملة المحتجزين، وأيضا للاطلاع على سلامة الاجراءات القانونية في التوقيف. تهدف هذه الزيارات، التي تجرى بتنسيق مسبق مع الأجهزة الامنية، إلى ضمان صون كرامة المحتجزين في ظروف لائقة ومقبولة ومعاملتهم معاملة إنسانية حسب ما تنص عليه الأعراف والقوانين الدولية.

وتنفذ الهيئة من خلال محاميها وباحثيها الموجودين في مكاتبها المختلفة أكثر من 1300 زيارة في السنة (حوالي 65% من هذه الزيارات في الضفة الغربية، والباقي في قطاع غزة)، تغطي جميع مراكز الاحتجاز في الضفة الغربية وقطاع غزة على اختلاف تصنيفاتها وأنواعها والجهات الرسمية التابعة لها، من مراكز إصلاح وتأهيل، وسجون عسكرية، ومراكز توقيف مؤقتة (نظارات)، كما تشمل الزيارات البيوت الآمنة للنساء المعتنفات، ومراكز الصحة النفسية (مستشفى الامراض العقلية)، واي مكان يمكن ان يكون فيه أشخاص مقيمة حريتهم.

وتعتبر زيارات مراكز الاحتجاز من الأدوات المهمة للوقاية من التعذيب ولضمان امتثال جهات انفاذ القانون للإجراءات والضمانات المتعلقة بتوقيف المواطنين ومعاملتهم، كما تساهم الزيارات في التعامل مع شكاوى المحتجزين والتدخل من اجل الاستجابة للعديد من مطالبهم وتحسين ظروف احتجازهم او الافراج عنهم في حال عدم صحة إجراءات التوقيف، او المساعدة في الاتصال مع الاهل ومع المحامي.

وفي معرض العمل على تحسين أوضاع مراكز الاحتجاز المختلفة، فقد قررت الهيئة عمل تقييم مفصل لأوضاع هذه المراكز، خاصة مراكز الإصلاح والتأهيل التابعة لجهاز الشرطة، والتي تضم

العدد الأكبر من المحتجزين. يهدف هذا التقرير إلى تقديم وصف تفصيلي لأوضاع كل مراكز من مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، بالاستناد إلى نموذج تقييم تم إعداده لهذا الغرض. نأمل ان يشكل هذا التقرير خط الأساسي الذي بالاستناد إليه سيتم متابعة تطورات أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل وقياس أي تقدم أو تراجع في أوضاعها، وأن يكون هذا التقييم مرشدا للجهات المختصة في خططها وبرامجها لتطوير العمل في مراكز الإصلاح والتأهيل. وهنا يجب الاشارة بالتقدم الكبير الذي حققته الشرطة الفلسطينية في مجال إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل وفق المعايير الدولية الحديثة، خاصة على صعيد وضع اللوائح والسياسات وتدريب الطواقم العاملة في هذه المراكز وتأهيلها.

أخيرا، أتوجه بالشكر الجزيل إلى جهاز الشرطة ممثلا بقائد الجهاز، اللواء حازم عطا الله، وضباط وضباط صف وعناصر الجهاز، خاصة العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، على حسن تعاونهم مع طواقم الهيئة المستقلة لحقوق الانسان، وعلى الجهد الذي بذلوه في المساهمة في عمل هذا التقييم وتسهيل مهمة فريق البحث.

المدير العام

تعريفات

المعايير الدولية:

هي معايير ومتطلبات تم تطويرها من خلال هيئات الأمم المتحدة، أو المنظمات المبنية عنها والمختصة في مجال سيادة القانون والعدالة، إضافة إلى المؤسسات الدولية الأخرى ذات العلاقة لتوحيد المعايير المتعلقة باحتجاز الأشخاص بالشكل الذي يضمن حقوقهم الدنيا، حسب ما نص عليه العهد الدولي لحقوق الإنسان، والنصوص الأخرى ذات العلاقة.

النزِيل:

هو كل شخص تمت إدانته بجرime من خلال إحدى درجات المحاكم في فلسطين، وحرّم من حريته ضد إرادته، بناء على حكم المحكمة.

مساحة العيش المثلي:

هي المساحة التي تكفل للمحتجزين ظروف إقامة مناسبة؛ بتوفير ظروف معيشية تحفظ كرامتهم، ولا تؤدي إلى زيادة معاناتهم، وتؤثر سلباً على صحتهم.

فضاء العيش في السجن

هي مساحة إقامة النزلاء في غرفهم، وتُستثنى منها مناطق الخدمات مثل المطبخ، والفورة، والمكتبة، ... وغيرها.

نسب شغل أماكن الإقامة «كثافة السجناء»:

نسبة شغل أماكن الإقامة = عدد السجناء بتاريخ معين / عدد السجناء المحدد في القدرة على

الاستيعاب $100 \times$. وعندما تكون المحصلة أعلى من 100 (100 سجين لكل 100 مكان)، تكون هناك حالة اكتظاظ في شغل أماكن الإقامة، وعندما يكون الرقم أقل من 100 يكون هناك نقص في شغل أماكن الإقامة.

مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية

يبلغ عدد مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية (7) مراكز تتوزع على محافظات الخليل وبيت لحم وأريحا ونابلس وجنين وطولكرم ورام الله. شهدت مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية تطورات إيجابية بعد أن قامت قوات الاحتلال الإسرائيلية بتدميرها بعد أن اجتاحت مناطق الضفة الغربية في العام 2002. فقد شهد العام 2012 افتتاح مركز إصلاح وتأهيل أريحا، ليكون أول مركز إصلاح وتأهيل على مستوى فلسطين تراعى فيه المعايير الدولية، من حيث المساحات، والخدمات، والحماية ... وغيرها من المسائل المتعلقة بأماكن الاحتجاز. كما تم، في العام ذاته، ترميم مركز إصلاح وتأهيل رام الله بعد إخلاء الطابق الثاني من المبنى الذي هو مستأجر أصلاً. وعلى الرغم من الترميم، فإن المركز المشار إليه (إصلاح وتأهيل رام الله) بقي ضيقاً، ما تسبب باكتظاظ جراء ارتفاع عدد النزلاء وصغر مساحة المركز.

وفي العام 2015، تم ترميم مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم، وعلى الرغم من ذلك، بقي المركز يعاني من الكثير من الإشكاليات التي، وبشهادة باحث الهيئة، تحول دون أن يكون المركز مكاناً لتوقيف الأشخاص، أو احتجازهم فترات طويلة. وبدأ خلال العام 2015 العمل على إنشاء مركز إصلاح وتأهيل جنين ليغطي منطقة شمال الضفة الغربية، واستلام مركز إصلاح وتأهيل نابلس خلال العام 2013. كما تم خلال العام 2014، إجراء التحسينات التالية على مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية:¹

- توفير ورش المخابز لدى مراكز الإصلاح والتأهيل التالية: جنين، طولكرم، أريحا، الخليل.
- تجهيز ورشة خياطة وتصنيع الأحذية لدى مركز إصلاح الظاهرية.

1 تقرير حول الإنجازات في مجال الإصلاح والتأهيل للعام 2015، المعد من قبل إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، المرسل إلى الهيئة من قبل مدير عام الشرطة بتاريخ 2015/1/12.

- تجهيز ورشة الفسيفساء لدى مركز إصلاح وتأهيل أريحا.
 - تجهيز قاعات صفية متعددة الاستخدام لدى مراكز إصلاح وتأهيل جنين، وطولكرم، والخليل.
 - تم الانتهاء من التعديلات الإنشائية المطلوبة لمركز إصلاح وتأهيل نابلس الجديد.
 - إنشاء مبانٍ إضافية (مخازن) لمركز إصلاح وتأهيل أريحا لأغراض التأهيل.
 - البدء في بناء مركز إصلاح وتأهيل نموذجي لمحافظة جنين (برغشة).
 - استكمال مشروع تعزيز أدوات السلامة العامة لدى مراكز الإصلاح والتأهيل، حيث تم تزويد مراكز إصلاح وتأهيل جنين، وأريحا، والخليل، وطولكرم، بمعدات إطفاء الحريق، ولا يزال العمل جارياً.
 - إعادة تأهيل غرف العزل الانفرادي لدى مركز إصلاح وتأهيل طولكرم.
 - إعادة تأهيل شبكة الصرف الصحي لغرف نزلاء ومطبخ مركز إصلاح وتأهيل الظاهرية.
 - عمل ترميم وتنظيف لبئر مياه الشرب لمركز إصلاح وتأهيل بيت لحم.
 - إعادة تأهيل قاعة الزيارات ودورات المياه الخاصة بها لدى مركز إصلاح وتأهيل نابلس.
 - عمل مظلات خارجية لذوي النزلاء والمحامين لحمايتهم من أشعة الشمس والبرد لدى مركز إصلاح وتأهيل نابلس.
- أما خلال العام 2017، فقد تم إحداث عدد من التطورات في مجال مراكز الإصلاح والتأهيل، تتلخص في التالي، وهذا ما بقي عليه الحال خلال العام 2018 دون أي تغيير:²
- الانتهاء من بناء مركز إصلاح وتأهيل في محافظة جنين من الناحية الإنشائية، وجاري العمل على استكمال بناء مخازن للمركز، وتأثيثه، ورفع قدرة الكهرباء، وتوصيل المركز بخط مياه رئيسي.
 - الانتهاء من بناء مركز إصلاح وتأهيل نابلس، وبانتظار التأثيث اللازم.
 - اعتماد تصاميم مخططات بناء مركز إصلاح وتأهيل في محافظة الخليل، وجاري العمل على البدء بعملية البناء.

2 كتاب معلومات حول مراكز الإصلاح والتأهيل للعام 2016 المرسل إلى الهيئة من قبل الإدارة العامة للشرطة بتاريخ 2017/1/31.

- تخصيص قطعة أرض في محافظة قلقيلية لبناء مركز إصلاح وتأهيل جديد، وجاري العمل لاستكمال الإجراءات.
 - الانتهاء من وضع مخططات بناء معهد تدريب إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، بهدف تطوير وبناء قدرات طاقم إدارة مراكز الإصلاح.
 - تجنيد (200) عنصر جديد لرفع عدد طاقم إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، وتشغيل المراكز الجديدة، وجاري العمل حالياً على تدريب وبناء قدرات العناصر الجديدة.
 - تحديث دليل الإجراءات التشغيلية لإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، بما يتوافق مع قواعد نيلسون مانديلا لسنة 2015.
 - اعتماد (8) مدربين جدد لرفع عدد فريق المدربين الخاص بإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل ليصبح (19) مدرباً.
- أما التحديثات خلال العام 2018، فقد بقيت الأمور على حالها كما كانت خلال العام 2017، حيث بقي مركز إصلاح وتأهيل نابلس بدون تأثيث، وبقي مركز إصلاح وتأهيل جنين بدون تشغيل.
- يجب ملاحظة أن مراكز احتجاز النساء ومراكز احتجاز الأحداث ليست متوفرة في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل السبعة المنتشرة في الضفة الغربية.

الهدف من التقييم

هدفت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، بعد سنوات من زيارة أماكن الاحتجاز في فلسطين، إلى إجراء تقييم لمدى مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية للمعايير الدولية لأماكن الاحتجاز، وذلك بهدف البحث في حقيقة وضع مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية من حيث مراعاتها للمعايير الدولية الدنيا لحقوق الأشخاص المحتجزين. ويساهم هذا التقييم في تحديد الأولويات الوطنية لتحسين حالة حقوق الإنسان في السجون الفلسطينية، والمساعدة في إعلام برامج المساعدة الدولية وترتيب أولوياتها.

كما يهدف التقييم إلى:

أولاً. تحديد الأولويات الوطنية لتحسين حالة حقوق الإنسان في مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية للأشخاص المحتجزة حريتهم، وتسليط الضوء على المجالات التي تتطلب الاهتمام والدعم الفوريين من صناع القرار، إضافة إلى المساعدة في إعلام برامج المساعدات الدولية لترتيب أولوياتها.

ثانياً. جمع بيانات أولية حول حالة مراكز الإصلاح والتأهيل من الناحية السياسية والإجرائية، وتحديد الفجوات فيها بهدف الرصد والتطوير.

ثالثاً. جمع بيانات أولية حول حالة مراكز الاحتجاز والتأهيل من ناحية الإنشاءات والتجهيزات والبنى التحتية، لتحديد الفجوات فيها بهدف الرصد والتطوير.

رابعاً. جمع بيانات أولية حول حالة مراكز الإصلاح والتأهيل الخاصة بالأحداث والنساء.

منهجية التقييم

قامت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بتصميم أداة تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل، من خلال الاستعانة بالمراجع الدولية ذات الصلة،³ لتقييم أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين. وتستخدم الأداة، ليس فقط لوضع نقطة الأساس (line Base)، ولكن، أيضاً، لأغراض التقييم والمتابعة الدورية لأحوال السجون والنزلاء بعد ذلك بصورة دورية، للتأكد من تلقيهم المعاملة المناسبة، وتواجدهم في بيئة مناسبة للعيش.

3 إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (1948): إعلان الأمم المتحدة بشأن حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (1975): ضمانات الأمم المتحدة التي تضمن حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام (1966): مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (1979): القواعد الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث (1985): مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال التعذيب (1988): المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء (1990): مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (1990): المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (1990): قواعد الأمم المتحدة لحماية الأحداث المجريين من حريتهم (1990): مدونة السلوك الدولية للموظفين العموميين (1996): المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة للعمل بشأن الأطفال في نظام العدالة الجنائية (1997): مبادئ الأمم المتحدة بشأن التحقيق والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (2000): وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجاجية للنساء المجرمات (2010): القواعد الدنيا في معاملة المساجين الصادرة عن الأمم المتحدة (1977، 1957).

يتضمن التقييم منهجية لجمع المعلومات الأساسية عن السياسات الإدارية للمراكز، والإجراءات التشغيلية والإدارية، كما يتضمن تقييم البنية التحتية ومرافق الخدمات والإعاشة في مراكز الإصلاح والتأهيل، مع تقييم خاص لوضع النساء والأحداث في هذه المنشآت، إضافة إلى تقييم الامتثال للقواعد والمعايير الدولية الرئيسية، ولاسيما القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، وتبسيط الضوء على المجالات التي تتطلب الاهتمام والدعم الفوريين من صناع القرار.

يتضمن نموذج التقييم معايير ثابتة لتحديد الدرجة التي يستحقها على بند من بنود أداة التقييم تتراوح بين 1 و5، حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً.

أداة التقييم

تنقسم أداة التقييم إلى أربعة أجزاء رئيسية، ويندرج تحت كل جزء منها مجموعة من الأجزاء الفرعية، التي يخصص لكل منها مجموعة من الأسئلة كالتالي:

القسم الأول: السياسات العامة للمركز

1. إدارة السجن.
2. العاملون في السجن.
3. ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء.
4. التعذيب واستخدام القوة.
5. إجراءات استقبال الموقوفين.
6. ظروف الاحتجاز.
7. الزوار.

القسم الثاني: التجهيزات والبنية التحتية للمركز

1. البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء.
2. مرافق الخدمات.

القسم الثالث: مراكز احتجاز الأحداث

ويندرج تحتها ستة أسئلة خاصة بتقييم أوضاع مراكز احتجاز الأحداث.

القسم الرابع: مراكز احتجاز النساء

ويندرج تحتها 15 سؤالاً خاصاً بتقييم أوضاع مراكز احتجاز النساء.

إجراءات التقييم

بعد تصميم أداة التقييم تمت مناقشتها مع المسؤولين في الهيئة لإقرارها، كما تم التواصل مع الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية لعرض أداة التقييم ومعايير التقييم عليهم، واستطلاع آرائهم وأخذ الموافقات اللازمة لاستخدامها.

تم تشكيل فريق من المقيمين يشمل ممثلين عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وممثلاً عن إدارة مركز الإصلاح الذي يتم تقييمه، إضافة إلى ممثل عن الإدارة العامة للسجون على الأقل، وذلك بالتنسيق مع المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية. خلال زيارة التقييم، قام السيد مدير المركز بمرافقة فريق التقييم خلال جولته الميدانية داخل المركز، كما شارك في الحوار حول معايير التقييم. يمكن الاطلاع على قائمة تشمل أسماء المشاركين في التقييم في الملحق رقم (1).

تم تنسيق الزيارات إلى مراكز الإصلاح، بالتعاون مع المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، التي تمت حسب المواعيد المقررة لها، مع الاتفاق على البدء بزيارة سجن أريحا أولاً، باعتباره نموذجاً للسجون في الضفة الغربية. كما تم الاتفاق على معايير الزيارة التي تتضمن:

1. الاطلاع على السياسات والتوجيهات المكتوبة المتوفرة في المركز.
2. الاطلاع على النماذج التالية: سجلات النزلاء، شكاوى النزلاء، قائمة الوجبات الغذائية المقدمة خلال أسبوع الزيارة، التقرير الدوري لطبيب المركز، فحص المياه.

3. الاطلاع على كشف دوام الأطباء والمسؤولين الصحيين العاملين في المركز.

4. زيارة جميع مرافق المركز التي تتضمن مرافق الإقامة وجميع مرافق الخدمات مثل: الفورة، المكتبة، المغسلة، المطبخ ومرافق التخزين، غرفة الطبيب، غرفة طب الأسنان، الغرف الصفية، وغرف التدريب المهني.

قامت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بوضع تعريف لنطاق عمل المعيار بشكل واضح، كما هو موضح في الملحق (2)، وذلك لتوحيد المفاهيم الخاصة بنطاق عمل المعيار وقدرته على القياس الصحيح. كما تم التقييم لجميع المعايير المتضمنة على مقياس من 1-5 نقاط، حيث يمثل 1 الالتزام الكلي بالمعيار، في حين يمثل 5 عدم الالتزام نهائياً.

قامت لجنة التقييم بمناقشة جميع البنود خلال الزيارة، ورصد الدرجة المبدئية المناسبة لكل نطاق منها، كما قام ممثل من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بالتأكد من وجود كافة السجلات والنماذج والملفات التي تم تحديدها سابقاً، وتم رصد علامة لتوفر السجل أو النموذج أو عدم توفره.

بعد الانتهاء من الزيارات الميدانية، قامت اللجنة بعقد سلسلة من الاجتماعات لمناقشة العلامات المبدئية ومقارنتها بالمشاهدات خلال الزيارات الميدانية قبل اعتمادها بشكل نهائي، كما تمت مناقشة تقرير التقييم الذي قامت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بإعداده واعتماده للنشر.

تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية

لأغراض التقييم وسهولة احتساب درجة مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل، تم احتساب نطاق القوة التفسيرية لمجال التقييم كالتالي:

الدرجة	النطاق	التفسير
1	1	امتثال كامل للمعايير الدولية
2	من 1.1 إلى 2	امتثال جيد للمعايير الدولية
3	من 2.1 إلى 3	امتثال إلى حد ما للمعايير الدولية
4	من 3.1 إلى 4	امتثال ضعيف للمعايير الدولية
5	من 4.1 إلى 5	عدم الالتزام نهائياً بالمعايير الدولية

مركز إصلاح وتأهيل أريحا

البيان	ملاحظات
موقع المركز	محافظة أريحا في منطقة المقاطعة (ضمن المربع الأمني) محاط بسور مرتفع ومغلق بوابات إلكترونية
المساحة الإجمالية	8000 متر مربع
مساحة العيش	3000 متر مربع
السعة الاستيعابية للمركز	160
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	97.5%
طبيعة البناء	بناء حديث، تم بناؤه خصيصاً كسجن
	تم افتتاحه للعمل العام 2012

ملاحظات	البيان
	وحدات الخدمات المتوفرة في المركز الساحات والملاعب والمرافق الترفيهية، مكان مخصص للفورة، ومكتبة، وغرف صيفية، وغرفة كمبيوتر، عيادة أسنان، عيادة طب عام، مختبر طبي، التدريب المهني: ورشة فسيقساء، مخبز، أشغال يدوية. يقدم المركز للنزلاء خدمات ترفيهية وثقافية متعددة.
	حقوق النزلاء يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون.

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 15 شباط 2018، بمرافقة السيد الدكتور عمار الدويك مدير عام الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وبعد مناقشة أداة التقييم ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية لكافة منشآت المركز، للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت، قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل أريحا بالنسبة لإجمالي معيار إدارة المركز 1.5، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز أريحا للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 1.7، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين في مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن 1.5، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، مما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 1، ما يعكس امتثالاً كاملاً بالمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.5، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1.5، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل أريحا بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 1.1، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز أريحا للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 1.2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز مرافق الخدمات في السجن 1، ما يعكس امتثالاً كاملاً للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل أريحا بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز النساء 1.4، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز النساء في مركز أريحا للإصلاح والتأهيل.

يجب ملاحظة عدم وجود نزلاء أحداث في المركز خلال وقت إجراء التقييم.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- إدارة المركز: يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث توفر السياسات والتوجيهات والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز، إضافة إلى تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، وإقامة مدير المركز في المركز أو بجواره. ويوجد سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين، ولا توجد سياسة تحدد عدد ساعات

- عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، إضافة إلى عدم وجود أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادرات الشرطة، أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة لتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفات القوانين والسياسات الخاصة بالمركز.
 - **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** يضمن مركز إصلاح وتأهيل أريحا درجة مناسبة من ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء، وبخاصة في ظل توفر طبيب عام دائم في المركز، يقوم بالإشراف الكامل على النزلاء على مدار الساعة، إلا أن طبيب الأسنان يتوفر فقط لمدة 5 أيام في الأسبوع، كما إنه لا توجد سياسة واضحة حول تعيين المختص الطبي، كون المختص الطبي يعين من قبل الخدمات الطبية العسكرية، ولا دخل لإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل ولا الشرطة في ذلك.
 - **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.
 - **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء وتمكينهم من الإقامة بصورة سليمة.
 - **ظروف الإحتجاز:** يوفر مركز إصلاح وتأهيل أريحا ظروف إحتجاز جيدة للنزلاء، من حيث الوجبات الغذائية، وساعات التعرض للشمس، والحركة، وتوفر المياه النظيفة التي تكفي احتياجات النزلاء، وتوزيع النزلاء بناء على قدرتهم على التعايش. وتحترم إدارة المركز حرية ممارسة الشعائر الدينية، وتسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، كما تصل للنزلاء الإجازة بشكل منتظم، من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. كما يتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. كما يراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية، ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في

المركز، ولكنة امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة، وحسن السير والسلوك داخل المركز.

- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات النزلاء وأصدقائهم بشكل دوري متفق عليه سلفاً.

- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامه النزلاء، من حيث توفر الإضاءة الصناعية والطبيعة الكافية وتوفر النوافذ والمرافق الصحية المزودة بكميات مناسبة من المياه، التي تتم صيانتها بشكل دوري وفور الحاجة إلى ذلك، كما تتوفر في المركز ساحات مناسبة لتعرض النزلاء للشمس، كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 97.5%، كما يعتبر المركز موائماً، بشكل جيد، لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار، فيما عدا نقص وجود مرحاض خاص بذوي الإعاقة.

- **مرافق الخدمات:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات الموجودة فيه، حيث تتوفر في المركز 3 مرافق للتأهيل المهني (ورشة فسيفساء، مخبز، مشغل للأشغال اليدوية)، كما تتوفر مكتبة وعيادة مجهزة بالأدوات والمعدات اللازمة، ومطبخ مجهز بشكل جيد لإعداد الوجبات. وتتسع النوافذ للسماح بضوء الشمس بالدخول إلى مرافق الخدمات، وتوفر الإضاءة الصناعية التي تمكن النزلاء من القراءة والعمل.

- **مراكز احتجاز الأحداث:** لا يوجد أحداث وقت التقييم.

- **مراكز احتجاز النساء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بشكل جيد، مع المعايير الدولية الخاصة باحتجاز النساء، حيث بلغ 1.4. تعزل النساء المحتجزات في أقسام منفصلة بعيداً عن الرجال، ويرأس قسم النساء موظفة مسؤولة، ويمنع تفتيش النساء من قبل موظفين ذكور، كما يسمح ببقاء الأطفال الرضع مع أمهاتهم المحتجزات، ويتم توفير دار حضانة مخصصة لهؤلاء الأطفال مع توفير جميع المستلزمات الصحية الخاصة بالنساء بشكل دوري، وتتم ولادة المحتجزات الحوامل في مستشفيات مدنية. هذا، ويسمح بالاتصال الجسدي

بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن خلال الزيارة. إلا أن المركز لا يوفر عيادة نسائية خاصة بالنزيلات ومستقلة عن عيادة الطب العام، كما لا توجد طبيبة نسائية لهذا الغرض، كما إن مدربي برامج التدريب المهني والتعليم غالباً ما يكونون من الرجال. كما يوجد ضعف في التنسيق والتشبيك مع المؤسسات الأهلية والمجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن، وتدريبهن على العناية بالنفس بعد الإفراج عنهن.

مركز إصلاح وتأهيل الخليل

البيان	ملاحظات
موقع المركز	مدينة الظاهرية
المساحة الإجمالية	1000 متر مربع
مساحة العيش	500 متر مربع
السعة الاستيعابية للمركز	96 نزيلًا
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	145.8%
طبيعة البناء	مبني قديم تم بناؤه منذ أكثر من عشرات السنين
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	تم افتتاحه للعمل مع قدوم السلطة بين العامين 1994 و1995 ورش التدريب المهني غير مستغلة عيادة طب عام، عيادة أسنان، مكتبة، غرفة صفية. مرافق التدريب المهني: مخبز، أحذية، أشغال يدوية
حقوق النزلاء	يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 19 شباط 2018، وبعد مناقشة أداة التقييم ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية لمنشآت المركز كافة، للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل الخليل بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المركز 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز الخليل للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن 2.3، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.
 - بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 2.2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
 - بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
 - بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
 - بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل الخليل بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 3.8، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز الخليل للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:
 - بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 4.3، ما يعكس عدم الالتزام نهائياً بالمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق الإقامة.
 - بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات مرافق الخدمات في السجن 3.4، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.
- يجب ملاحظة عدم وجود أماكن لاحتجاز النساء أو الأحداث في المركز.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- إدارة المركز: يتوافق مركز إصلاح وتأهيل الخليل، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن من حيث توفر السياسات والتوجيهات والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز وحفظ الأمن، إضافة إلى وجود سجلات منظمة للنزلاء، وتعليمات واضحة بخصوص الزيارات وأوقاتها. إلا أن المركز لا يتوافق مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن من حيث عدم تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، حيث يوجد عامل واحد لكل 4 نزلاء في

المركز، كما إن مدير السجن لا يقيم بجواز المركز، حيث يقيم 4 أيام في الأسبوع، ويقيم نائبة الأيام الثلاثة المتبقية، وهو ما يخالف المعايير الدولية. كما يعاني السجن من الاكتظاظ الشديد، فعلى الرغم من أن السعة الاستيعابية للمركز هي 96 نزيلًا، فإن عدد النزلاء بلغ 140 نزيلًا، وقت إجراء التقييم. كما إنه لا توجد سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه المنشأة، إضافة إلى عدم وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.

- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، إضافة إلى عدم وجود أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادر الشرطة أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة لتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفي القوانين والسياسات الخاصة بالمركز. كما لا يتوفر لدى المركز أي نظام تحفيز موثق للعاملين.

- **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** يعاني مركز إصلاح وتأهيل الخليل من درجة ضعيفة في ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء، وبخاصة في ظل عدم توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء، كما إنه لا يتوفر طبيب مقيم في السجن لضمان درجة معقولة من درجات الرعاية الصحية المقبولة، كما يزور طبيب الأسنان والمختص النفسي المركز مرتين أسبوعياً، الأمر الذي يعتبر غير كافٍ، وبخاصة في ظل الاكتظاظ الذي يعانيه المركز، إضافة إلى عدم توفر غرفة للعزل الطبي في المركز.

- **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل الخليل، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.

- **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل الخليل، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء من حيث السماح للنزلاء بالتواصل مع محاميهم، ومراعاة المعايير الأخلاقية للتفتيش، إضافة إلى نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل. إلا أن المركز لا يتوافق، بشكل جيد، مع المعايير الدولية من حيث تسليم جميع النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة، حيث يضطر حوالي 44 نزيلًا للنوم على الأرض، مع عدم توفر مساحة خاصة بهم على خلاف المعايير

الدولية، الأمر الذي يؤثر على حرية النزير وخصوصيته هو وباقي النزلاء، كما لا يتوفر زي موحد لاستخدام النزلاء في المركز.

- **ظروف الاحتجاز:** تعتبر ظروف الاحتجاز داخل مركز إصلاح وتأهيل الخليل سيئة بدرجة كبيرة من حيث إن مساحة الفورة غير كافية بسبب الاكتظاظ في المنشأة، وبالتالي لا يستطيع جميع النزلاء التمتع بقدر كافٍ من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة، كما إن طبيعة المنشأة لا تسمح بتوزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم.

- إلا أن المركز يتوافق بصورة ممتازة مع المعايير الدولية من حيث الوجبات الغذائية، وتوفر المياه النظيفة التي تكفي احتياجات النزلاء، كما يسمح المركز للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، كما تصل للنزلاء الأخبار بشكل منتظم من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. ويتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. كما يراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية، ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في المركز، ولكن امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة وحسن السير والسلوك داخل المركز.

- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل الخليل، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات النزلاء وأصدقائهم بشكل دوري متفق عليه سلفاً.

- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** لا يتمتع مركز إصلاح وتأهيل الخليل بالبنية التحتية ومرافق الخدمات المناسبة لإقامة النزلاء، ويعتبر من الأسوأ في الضفة الغربية، حيث لا تسمح النوافذ في غرف النزلاء بدخول ضوء يمكّن النزير من القراءة، ولا تكفل دخول الهواء النقي للغرفة وتجدهد يومياً، إضافة إلى أن مرافق الاستحمام والمراحيض غير مناسبة لاستخدام النزلاء، حيث يتشارك حوالي 18 نزلاً وفي بعض الغرف 25 نزلاً في حمام واحد فقط، كما يتضمن الحمامات والمرحاض ومرافق الاستحمام معاً، الأمر الذي يعيق استخدامها من قبل هذا العدد من النزلاء. كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 145.8%، الأمر الذي يعكس اكتظاظاً شديداً في المركز. إضافة إلى ذلك، يعتبر المركز غير موافق لمتطلبات ذوي

الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار.

- **مرافق الخدمات:** تعاني مرافق الخدمات في مركز إصلاح وتأهيل الخليل من الضغط عليها بسبب اكتظاظ المنشأة، وقدم المبني الذي لا يسمح بتوافر الحد الأدنى من المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات. وعلى الرغم من توفر 3 مرافق للتأهيل المهني (أشغال يدوية، مخبز، حلاقة) فإنها غير مفعلة وغير مستغلة بسبب طبيعة المنشأة.

وعلى الرغم من توفر مكتبة، فإن مصادرها غير كافية ولا توجد غرفة مخصصة للغرض نفسه، وعلى الرغم من توفر عيادة طبية، فإنها تفتقر إلى الأدوات والمعدات اللازمة، كما لا يوجد مختبر، وينطبق الأمر على المطبخ. كما لا تتسع النوافذ بشكل كافٍ في منطقة الخدمات للسماح بضوء الشمس بالدخول، كما إن الإضاءة الصناعية لا تمكن النزلاء من القراءة والعمل بطريقة مريحة.

- **مراكز احتجاز الأحداث:** لا يوجد أحداث وقت التقييم.

- **مراكز احتجاز النساء:** لا توجد نساء محتجزات وقت التقييم.

مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم

البيان	ملاحظات
موقع المركز	البلدة القديمة
المساحة الإجمالية	يقع في حي سكني ومنطقة بها مدارس
مساحة العيش	800 متر مربع
السعة الاستيعابية للمركز	200 متر مربع
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	60 نزيلًا
طبيعة البناء	عدد النزلاء وقت الزيارة 84 نزيلًا
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء" 140%
حقوق النزلاء	بناء قديم جداً، تم بناؤه حوالي العام 1900 وغير ملائم كمركز إصلاح وتأهيل، حيث إن الغرف بدون نوافذ.
	تم تحويله للعمل كمركز إصلاح خلال العام 2008
	ورش التدريب المهني غير مستغلة
	عيادة طبيب عام وأسنان في الغرفة نفسها، مكتبة التدريب المهني؛ أشغال يدوية فقط
	يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 19 شباط 2018، وبعد مناقشة أداة التقييم ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية إلى منشآت المركز كافة؛ للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المركز 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز بيت لحم للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن

2.2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1، ما يعكس امتثالاً تاماً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 3.8، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز بيت لحم للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 4.3، ما يعكس عدم الامتثال نهائياً للمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز مرافق الخدمات في السجن 3.4، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز النساء 2.2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز النساء في مركز بيت لحم للإصلاح والتأهيل.

يجب ملاحظة عدم وجود نزلاء أحداث في المركز خلال وقت إجراء التقييم.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- **إدارة المركز:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث توفر السياسات والتوجيهات والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز وحفظ الأمن، إضافة إلى وجود سجلات منظمة للنزلاء ووجود تعليمات واضحة بخصوص الزيارات وأوقاتها. كما يتوافق المركز مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن من حيث تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، حيث يوجد عامل واحد لكل نزليين في المركز، بينما لا يتوافق المركز مع المعايير الدولية من حيث السعة الاستيعابية للمركز، التي تبلغ 140%، والتي تعبر عن مستوى الاكتظاظ الذي يعاني منه المركز. من جهة أخرى، لا يقيم مدير السجن بجواز المركز، حيث يقيم 4 أيام في الأسبوع، فيما يقيم نائبة الأيام الثلاثة المتبقية، وهو ما يخالف المعايير الدولية، كما إنه لا يوجد سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين والنزلاء المحكومين بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه المنشأة، أضف إلى ذلك عدم وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، إضافة إلى عدم وجود أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادر الشرطة أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة بتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفين القوانين والسياسات الخاصة به، ولا يتوفر أي نظام تحفيز موثق للعاملين.
- **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** لا يوفر مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم درجة مقبولة من ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في ظل عدم توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء، ولا يتوفر طبيب مقيم في السجن لضمان درجة معقولة من الرعاية الصحية المقبولة، ولا تتوفر غرفة خاصة لطب الأسنان، ويزور طبيب الأسنان والمختص النفسي المركز مرة واحدة أسبوعياً، الأمر الذي يعتبر غير كافٍ، بخاصة في ظل الاكتظاظ الذي يعانيه المركز، إضافة إلى عدم توفر غرفة للعزل الطبي في المركز.
- **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم بشكل ممتاز مع المعايير

الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.

- **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء من حيث السماح للنزلاء بالتواصل مع محاميهم، ومراعاة المعايير الأخلاقية للتفتيش، إضافة إلى نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل. إلا أن المركز لا يتوافق، بشكل جيد، مع المعايير الدولية من حيث تسليم جميع النزلاء أسرةً وأغطيةً مناسبةً ونظيفة، حيث يوجد حوالي 24 نزيلًا لا تتوفر لهم أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة مع عدم توفر مساحة خاصة بهم ضمن المعايير الدولية، الأمر الذي يؤثر على حرية النزلاء وخصوصيته هو وباقي النزلاء، كما لا يتوفر زي موحد لاستخدام النزلاء في المركز.

- **ظروف الاحتجاز:** تعتبر ظروف الاحتجاز داخل مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم سيئة نوعاً ما لوجود عوائق راجعة لظروف المنشأة وطبيعة الغرف التي هي عبارة عن غرف بدون نوافذ، بسبب أن البناء قديم ويعود لسنة 1900. كما إن مساحة الفورة غير مناسبة بسبب وجودها أمام غرف النزلاء، وبالتالي لا يستطيع جميع النزلاء التمتع بقدر كافٍ من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة، كما إن طبيعة المنشأة لا تسمح بتوزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم.

إلا أن المركز يتوافق بصورة ممتازة مع المعايير الدولية من حيث الوجبات الغذائية، وتوفر المياه النظيفة، التي تكفي احتياجات النزلاء، كما يسمح المركز للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، كما تصل للنزلاء الأخبار بشكل منتظم من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. كما يتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. ويراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية، ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في المركز، ولكن امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة وحسن السير والسلوك داخل المركز.

- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات وأصدقاء النزلاء بشكل دوري متفق عليه سلفاً.

- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** لا يتمتع مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم بالبنية التحتية ومرافق الخدمات المناسبة لإقامة النزلاء، فعلى الرغم من توفر إضاءة صناعية في جميع الغرف، فإن طبيعة بناء الغرف تشكل عائقاً أمام تمتع النزلاء بقدر مناسب من الإضاءة. كما لا توجد نوافذ نهائياً في غرف النزلاء، إلا من خلال نهاية الأبواب، الأمر الذي يمنع النزلاء من التمتع بالإضاءة الطبيعية ودخول الهواء النقي للغرفة وتجده يومياً. إضافة إلى ذلك، فإن مرافق الاستحمام والمراحيض غير مناسبة لاستخدام النزلاء، كما يتضمن الحمام المرحاض ومرافق الاستحمام معاً، الأمر الذي يعيق استخدامها من قبل هذا العدد من النزلاء. كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 140%، الأمر الذي يعكس اكتظاظاً شديداً في المركز. إضافة إلى ذلك، يعتبر المركز غير موافق لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار.
- **مرافق الخدمات:** تعاني مرافق الخدمات في مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم من الضغط عليها بسبب اكتظاظ المنشأة، وقدم المبنى الذي لا يسمح بتوافر الحد الأدنى من المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات. وبسبب طبيعة المنشأة، لا تتوفر خدمات التدريب المهني إلا من خلال الأشغال اليدوية فقط، التي لا تحتاج إلى توفر مساحة خاصة، أو أدوات خاصة.
- وعلى الرغم من توفر مكتبة، فإن مصادرها غير كافية، ولا توجد غرفة مخصصة لهذا الغرض، وعلى الرغم من توفر عيادة طبية، فإنها تفتقر إلى الأدوات والمعدات اللازمة، كما لا يوجد مختبر، وينطبق الأمر على المطبخ. كما لا توجد نوافذ نهائياً في بعض مرافق منطقة الخدمات للسماح بضوء الشمس بالدخول، كما إن الإضاءة الصناعية لا تمكّن النزلاء من القراءة والعمل بطريقة مريحة.
- **مراكز احتجاز الأحداث:** لا يوجد أحداث وقت التقييم.
- **مراكز احتجاز النساء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم، إلى حد ما، مع المعايير الدولية الخاصة باحتجاز النساء، حيث تعزل النساء في أقسام منفصلة بعيداً عن الرجال، وترأس قسم النساء موظفة مسؤولة، ويمنع تفتيش النساء من قبل موظفين ذكور، كما يسمح ببقاء الأطفال الرضع مع أمهاتهم المحتجزات كما يتم توفير بعض الألعاب مخصصة لهؤلاء الأطفال في غرفة للألعاب، مع توفير جميع المستلزمات الصحية الخاصة بالنساء بشكل دوري،

ويتم ولادة المحتجزات الحوامل في مستشفيات مدنية. هذا ويسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن خلال الزيارة.

من جهة أخرى، لا يوفر المركز عيادة نسائية خاصة بالنزيلات ومستقلة عن عيادة الطب العام، كما لا توجد طبية نسائية لهذا الغرض، كما إن مدربي برامج التدريب المهني والتعليم غالباً ما يكونون من الرجال، ولا تتوفر فرص للتدريب المهني إلا في المهن التقليدية، وبخاصة الحياكة. كما يوجد ضعف في التنسيق والتشبيك مع المؤسسات الأهلية والمجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن، وتدريبهن على العناية بالنفس بعد الإفراج عنهن.

مركز إصلاح وتأهيل جنين

البيان	ملاحظات
موقع المركز	محافظة جنين في منطقة المقاطعة (ضمن المربع الأمني)
المساحة الإجمالية	2011 متراً مربعاً
مساحة العيش	1000 متر مربع
السعة الاستيعابية للمركز	120 نزيلاً
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	133.3%
طبيعة البناء	بناء قديم وغير ملائم كمركز إصلاح وتأهيل، وقصفه الاحتلال خلال الانتفاضة الثانية، وأعيد تأهيله
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	عيادة طب عام، عيادة طبيب أسنان، مكتبة، غرفة صفية، خدمات التدريب المهني تشمل: مخبز، ورشة خياطة، أشغال يدوية
حقوق النزلاء	يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون، بعضها يعود إلى الهيئة

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 21 شباط 2018، وبعد مناقشة أداة التقييم ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية لمنشآت المركز كافة؛ للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل جنين بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المركز 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز جنين للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن

2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية في ما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية في ما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1، ما يعكس امتثالاً تاماً للمعايير الدولية في ما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل جنين بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 3.4، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز جنين للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 3.7، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً بالمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز مرافق الخدمات في السجن 3، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل جنين بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز النساء 2.2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز النساء في مركز جنين للإصلاح والتأهيل.

يجب ملاحظة عدم وجود نزلاء أحداث في المركز خلال وقت إجراء التقييم.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- **إدارة المركز:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل جنين، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث توفر السياسات، والتوجيهات، والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز وحفظ الأمن، إضافة إلى وجود سجلات منظمة للنزلاء، وتعليمات واضحة بخصوص الزيارات وأوقاتها. ويتوافق المركز مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجون، من حيث تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، حيث يوجد عامل واحد لكل اثنين من النزلاء تقريباً. من جهة أخرى، لا يقيم مدير السجن بجواز المركز، حيث يقيم 4 أيام في الأسبوع، ويقيم نائبة الأيام الثلاثة المتبقية، وهو ما يخالف المعايير الدولية، كما يعاني السجن من الاكتظاظ الشديد، فعلى الرغم من أن السعة الاستيعابية للمركز هي 120 نزيلًا، إلا أن عدد النزلاء بلغ 160 نزيلًا وقت إجراء التقييم، إضافة إلى عدم وجود سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه المنشأة، إضافة إلى عدم وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، إضافة إلى عدم وجود أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادرات الشرطة، أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة بتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفات القوانين والسياسات الخاصة بالمركز، ولا يتوفر أي نظام تحفيز موثق للعاملين.
- **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** لا يوفر مركز إصلاح وتأهيل جنين درجة مقبولة من ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء، في ظل عدم توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء، ولا يتوفر طبيب مقيم في السجن، ويزور الطبيب المرضي 5 أيام في الأسبوع، ويزور طبيب الأسنان المركز مرتين أسبوعياً، كما يزور المختص النفسي المركز مرتين شهرياً، الأمر الذي يعتبر غير كافٍ، وبخاصة في ظل الاكتظاظ الذي يعانيه المركز، إضافة إلى عدم توفر غرفة للعزل الطبي في المركز.
- **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل جنين، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.

- **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل جنين، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء من حيث السماح للنزلاء بالتواصل مع محاميهم، ومراعاة المعايير الأخلاقية للتفتيش، إضافة إلى نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل. إلا أن المركز لا يتوافق بشكل جيد مع المعايير الدولية، من حيث تسليم جميع النزلاء أسرّةً وأغطية مناسبة ونظيفة، حيث يوجد حوالي 40 نزيلًا وقت إجراء التقييم لا تتوفر لهم أسرّة وأغطية مناسبة ونظيفة، مع عدم توفر مساحة خاصة بهم ضمن المعايير الدولية، الأمر الذي يؤثر على حرية النزير وخصوصيته هو وباقي النزلاء، كما لا يتوفر زي موحد للنزلاء في المركز.
- **ظروف الاحتجاز:** تعتبر ظروف الاحتجاز داخل مركز إصلاح وتأهيل جنين غير ملائمة نوعاً ما لوجود عوائق راجعة لظروف المنشأة وقدمها. فمساحة الفورة غير مناسبة بسبب وجودها أمام غرف النزلاء، وبالتالي لا يستطيع جميع النزلاء التمتع بقدر كاف من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة، كما إن ظروف الاكتظاظ في المنشأة لا تسمح بتوزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم. كما كشفت فحوصات المياه التي توفرت لفريق التقييم وجود تلوث في المياه استغرق فترة طويلة من إدارة المركز للتصدي له.
- **إلا أن المركز يتوافق بصورة ممتازة مع المعايير الدولية من حيث الوجبات الغذائية وتوفر المياه التي تكفي احتياجات النزلاء، كما يسمح المركز للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، وتصل للنزلاء الأخبار بشكل منتظم من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. كما يتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. كما يراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية، ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في المركز، ولكن امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة وحسن السير والسلوك داخل المركز.**
- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل جنين، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات النزلاء وأصدقائهم بشكل دوري متفق عليه سلفاً.
- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** لا يتمتع مركز إصلاح وتأهيل جنين بالبنية التحتية

ومرافق الخدمات المناسبة لإقامة النزلاء، فعلى الرغم من توفر إضاءة صناعية في جميع الغرف، فإن طبيعة بناء الغرف تحد من مقدار الإضاءة المتاحة. كما إن النوافذ صغيرة جداً بسبب قدم البناء، الأمر الذي يحد من قدرة النزلاء على التمتع بالإضاءة الطبيعية ودخول الهواء النقي للغرفة وتجده يومياً. إضافة إلى ذلك، فإن مرافق الاستحمام والمراحيض غير كافية لاستخدام النزلاء، كما يتضمن الحمامات والمرحاض ومرافق الاستحمام معاً، الأمر الذي يعيق استخدامها من قبل هذا العدد من النزلاء. كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 133.3%، الأمر الذي يعكس اكتظاظاً شديداً في المركز. وإضافة إلى ذلك، يعتبر المركز غير موافق لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار.

- **مرافق الخدمات:** تعاني مرافق الخدمات في مركز إصلاح وتأهيل جنين من الضغط عليها بسبب اكتظاظ المنشأة، وقدم المبنى الذي لا يسمح بتوافر الحد الأدنى من المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات. وعلى الرغم من توفر ثلاثة مرافق للتأهيل المهني (مخيط، مخبز، غرفة للأشغال اليدوية) فإنها غير مفعلة وغير مستغلة بسبب طبيعة المنشأة. وعلى الرغم من توفر عيادة طبية، فإنها تفتقر إلى الأدوات والمعدات اللازمة، كما لا يوجد مختبر، ويعيق صغر حجم النوافذ في منطقة الخدمات دخول ضوء الشمس، كما إن الإضاءة الصناعية لا تمكن النزلاء من القراءة والعمل بطريقة مريحة.

- **مراكز احتجاز الأحداث:** لا يوجد أحداث وقت التقييم.

- **مراكز احتجاز النساء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل جنين إلى حد ما مع المعايير الدولية الخاصة باحتجاز النساء، حيث تعزل النساء في أقسام منفصلة بعيداً عن الرجال، وترأس قسم النساء موظفة مسؤولة، ويمنع تفتيش النساء من قبل موظفين ذكور، كما يسمح ببقاء الأطفال الرضع مع أمهاتهم المحتجزات، إلا أنه لا توجد غرفة للحضانة، ولا توجد غرفة للألعاب مخصصة لهؤلاء الأطفال في غرفة الألعاب. كما يتم توفير جميع المستلزمات الصحية الخاصة بالنساء بشكل دوري، ويسمح للمحتجزات الحوامل بالولادة في مستشفيات مدنية. هذا ويسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن خلال الزيارة.

من جهة أخرى، لا يوفر المركز عيادة نسائية خاصة بالنزيلات، ومستقلة عن عيادة الطب العام، كما لا توجد طبيبة نسائية لهذا الغرض، كما إن مدرّبي برامج التدريب المهني والتعليم

تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

غالباً ما يكونون من الرجال، ولا تتوفر فرص للتدريب المهني إلا في المهن التقليدية، وبخاصة الحياكة. كما يوجد ضعف في التنسيق والتشبيك مع المؤسسات الأهلية والمجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن وتدريبهن على العناية بالنفس بعد الإفراج عنهن.

مركز إصلاح وتأهيل رام الله

البيان	ملاحظات
موقع المركز	محافظة رام الله والبيرة في منطقة بيتونيا مكون من 3 طوابق، وتم عمل سلام داخلية من الحديد لتسهيل الوصول إلى أجزاء المبني والفورة فوق السطح
المساحة الإجمالية	1000 متر مربع
مساحة العيش	1000 متر مربع مقسمة على ثلاثة طوابق
السعة الاستيعابية للمركز	250 نزيراً
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	108%
طبيعة البناء	البناء غير ملائم للخدمة كمركز للإصلاح والتأهيل افتتح للعمل كمركز إصلاح وتأهيل العام 2005
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	عيادة طبيب عام، عيادة طبيب أسنان، مكتبة، غرفة صفية. توجد أنشطة بسيطة للتدريب المهني، ولا توجد غرفة للتدريب المهني
حقوق النزلاء	يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون، بعضها يعود إلى الهيئة

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 18 شباط 2018، وبعد مناقشة أداة التقييم ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية لمنشآت المركز كافة؛ للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل رام الله بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المركز 1.7، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز رام الله للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن 1.9، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1، ما يعكس امتثالاً تاماً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل رام الله بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 3.6، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز رام الله للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 3.7، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لمرافق الخدمات في السجن 3.4، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل رام الله بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز النساء 2.2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز النساء في مركز رام الله للإصلاح والتأهيل.

يجب ملاحظة عدم وجود نزلاء أحداث في المركز خلال وقت إجراء التقييم.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- **إدارة المركز:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل رام الله، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث توفر السياسات، والتوجيهات، والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز وحفظ الأمن إضافة إلى وجود سجلات منظمة للنزلاء ووجود تعليمات واضحة بخصوص الزيارات وأوقاتها. ولا يتوافق المركز مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن من حيث تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، حيث يوجد عامل واحد لكل 3.5 نزيل تقريباً، كما إن مدير السجن لا يقيم بجواز المركز، حيث يقيم 4 أيام في الأسبوع، ويقيم نائبة الأيام الثلاثة المتبقية، وهو ما يخالف المعايير الدولية. كما يعاني السجن من الاكتظاظ الشديد، فعلى الرغم من أن السعة الاستيعابية للمركز هي 240 نزلاً، فإن عدد النزلاء بلغ 256 نزلاً وقت إجراء التقييم، إضافة إلى عدم وجود سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه المنشأة، إضافة إلى عدم وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، إضافة إلى عدم وجود أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادر الشرطة، أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة بتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفات القوانين والسياسات الخاصة به، كما لا يتوفر أي نظام تحفيز موثق للعاملين.
- **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** يوفر مركز إصلاح وتأهيل رام الله درجة مقبولة من ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في ظل توفر طبيب مقيم خلال أيام الأسبوع، ويزور طبيب الأسنان المركز 5 مرات أسبوعياً، كما يزور المختص النفسي المركز مرتين أسبوعياً، الأمر الذي يعتبر غير كافٍ، وبخاصة في ظل الاكتظاظ الذي يعانيه المركز، إضافة إلى عدم توفر غرفة للعزل الطبي في المركز. كما يعاني المركز من عدم توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء.
- **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل رام الله، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.

- **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل رام الله، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء من حيث السماح للنزلاء بالتواصل مع محاميهم ومراعاة المعايير الأخلاقية للتفتيش، إضافة إلى نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل. إلا أن المركز لا يتوافق بشكل جيد مع المعايير الدولية من حيث تسليم جميع النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة، حيث يوجد حوالي 19 نزلياً وقت إجراء التقييم لا تتوفر لهم أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة مع عدم توفر مساحة خاصة بهم ضمن المعايير الدولية، الأمر الذي يؤثر على حرية النزول وخصوصيته هو وباقي النزلاء، كما لا يتوفر زي موحد للنزلاء في المركز.
- **ظروف الاحتجاز:** تعتبر ظروف الاحتجاز داخل مركز إصلاح وتأهيل رام الله غير ملائمة نوعاً ما لوجود عوائق تعود إلى ظروف المنشأة وصغر مساحتها الأفقية، ووجودها وسط المدينة؛ فمساحة الفورة غير مناسبة بسبب وجودها في الطابق الثالث، وبالتالي لا يستطيع جميع النزلاء التمتع بقدر كافٍ من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة، كما أن ظروف الاكتظاظ في المنشأة لا تسمح بتوزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم.
- **إلا أن المركز يتوافق بصورة ممتازة مع المعايير الدولية من حيث الوجبات الغذائية وتوفير المياه التي تكفي احتياجات النزلاء، كما يسمح للمركز للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، وتصل للنزلاء الأخبار بشكل منتظم من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. كما يتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. كما يراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في المركز، ولكن امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة وحسن السير والسلوك داخل المركز.**
- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل رام الله، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات النزلاء وأصدقائهم بشكل دوري متفق عليه سلفاً.
- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** لا يتمتع مركز إصلاح وتأهيل رام الله بالبنية

التحتية ومرافق الخدمات المناسبة لإقامة النزلاء، فعلى الرغم من توفر إضاءة صناعية في جميع الغرف، فإنها غير كافية. ولا تتسع النوافذ بشكل كافٍ لدخول الضوء الطبيعي الذي يحد من قدرة النزلاء على التمتع بالإضاءة الطبيعية ودخول الهواء النقي للغرفة وتجدهد يومياً. إضافة إلى ذلك، فإن مرافق الاستحمام والمراحيض غير مناسبة لاستخدام النزلاء، كما يتضمن الحمام المرحاض ومرافق الاستحمام معاً، الأمر الذي يعيق استخدامها من قبل هذا العدد من النزلاء. كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 108%، الأمر الذي يعكس اكتظاظاً شديداً في المركز. وإضافة إلى ذلك، يعتبر المركز غير موافق لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار.

- **مرافق الخدمات:** تعاني مرافق الخدمات في مركز إصلاح وتأهيل رام الله من الضغط عليها بسبب اكتظاظ المنشأة بسبب ضيق مساحة المبنى الأفقية، الأمر الذي لا يسمح بتوافر الحد الأدنى من المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات. وعلى الرغم من وجود بعض أنشطة التدريب والتأهيل المهني، فإن المركز يفتقر إلى وجود غرفة خاصة مجهزة تستخدم لأغراض التدريب المهني فقط. وعلى الرغم من توفر عيادة طبية، فإنها تفتقر إلى الأدوات والمعدات اللازمة، كما لا يوجد مختبر، ويعيق صغر حجم النوافذ في منطقة الخدمات دخول ضوء الشمس، كما إن الإضاءة الصناعية لا تمكن النزلاء من القراءة والعمل بطريقة مريحة.

- **مراكز احتجاز الأحداث:** لا يوجد أحداث وقت التقييم.

- **مراكز احتجاز النساء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل رام الله، إلى حد ما، مع المعايير الدولية الخاصة باحتجاز النساء، حيث تعزل النساء في أقسام منفصلة بعيداً عن الرجال، وترأس قسم النساء موظفة مسؤولة، ويمنع تفتيش النساء من قبل موظفين ذكور، كما يسمح ببقاء الأطفال الرضع مع أمهاتهم المحتجزات مع توفر غرفة للحضانة يوجد فيها ألعاب مخصصة لهؤلاء الأطفال، كما يتم توفير جميع المستلزمات الصحية الخاصة بالنساء بشكل دوري، ويسمح للمحتجزات الحوامل بالولادة في مستشفيات مدنية. هذا، ويسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن خلال الزيارة.

من جهة أخرى، لا يوفر المركز عيادة نسائية خاصة بالنزيلات، ومستقلة عن عيادة الطب العام، وتزور الطبيبة النسائية النزيلات مرة واحدة كل أسبوع، كما إن مدربي برامج التدريب

المهني والتعليم غالباً ما يكونون من الرجال، ولا تتوفر فرص للتدريب المهني إلا في المهن التقليدية، وبخاصة الحياكة. كما يوجد ضعف في التنسيق والتشبيك مع المؤسسات الأهلية والمجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن، وتدريبهن على العناية بالنفس بعد الإفراج عنهن.

الهدف من الأداة

تم تطوير أداة تقييم مراكز الاحتجاز والتأهيل لتلبية الأهداف التالية:

- أولاً: جمع بيانات أولية حول حالة مراكز الاحتجاز والتأهيل من الناحية السياسية والإجرائية وتحديد الفجوات فيها بهدف الرصد والتطوير
- ثانياً: جمع بيانات أولية حول حالة مراكز الاحتجاز والتأهيل من ناحية تجهيزات وبنى تحتية لتحديد الفجوات فيها بهدف الرصد والتطوير.

منهجية الاستخدام

من الموصي أن يتم استخدام الأداة من خلال تشكيل فريق من المقيمين يشمل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان أو من تفوضه وممثل عن إدارة المركز وممثل عن الإدارة العامة للسجون على الأقل.

يتم تنسيق لقاء بين فريق التقييم لتعبئة الأداة ووضع التقييم المناسب لكل معيار على أن يتم تنظيم اللقاء داخل المركز الخاضع للتقييم. توجب على فريق التقييم التحقق من كل معيار قبل تقييمه فعلى سبيل المثال الاطلاع على السياسات والتوجيهات المكتوبة، زيارة العنابر والمرافق للتحقق من المعايير الخاصة بالبنى التحتية، يمكن للفريق تنظيم لقاء مع عينة من النزلاء للتأكد من تطبيق السياسات والاجراءات المذكورة.

يوصي بتعبئة الأداة سنوياً» أو مرة كل سنتين على الأكثر وحفظ نسخة موقعة من نتائج التقييم لدى جميع الجهات المشاركة به.

إرشادات

1. يتم تقييم جميع المعايير المتضمنة في الأداة دون استثناء
2. يتم التقييم لجميع المعايير المتضمنة على مقياس من 1-5 نقاط حيث تمثل 1 الالتزام الكلي بالمعيار في حين تمثل 5 عدم الالتزام نهائياً.
3. أما المقاييس 2 و3 و4 فهي خاضعة لحكم لجنة التقييم شريطة أن يتم توضيح سبب التقييم في خانة الملاحظات لجميع المعايير التي تم تقييمها ب 2 أو 3 أو 4.
4. يوقع جميع أعضاء فريق التقييم على النتيجة النهائية له وعلى نموذج موحد.
5. في حال اختلف المقيمين على نتائج أحد أو عدد من المعايير، يتم الاستعانة بطرف ثالث للفصل في نتيجة التقييم وذلك بموافقة جميع أعضاء الفريق.

مركز إصلاح وتأهيل طولكرم

البيان	ملاحظات
موقع المركز	محافظة طولكرم في منطقة المقاطعة (ضمن المربع الأمني)
المساحة الإجمالية	1144 متراً مربعاً
مساحة العيش	400 متراً مربعاً
السعة الاستيعابية للمركز	60 نزيلاً
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	133.3%
طبيعة البناء	البناء غير ملائم للخدمة كمركز للإصلاح والتأهيل
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	افتتح للعمل كمركز إصلاح وتأهيل العام 2009
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	غرفة طب عام، غرفة طب أسنان، مكتبة، غرفة صفية وحدات التدريب المهني: أشغال يدوية، مخبز، حلاقة
حقوق النزلاء	يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون، بعضها يعود إلى الهيئة

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 21 شباط 2018، وبعد مناقشة أداة التقييم، ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية لمنشآت المركز كافة، للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل طولكرم بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المركز 1.7، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز طولكرم للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 1.8، ما يعكس امتثال جيد للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمراكز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن

2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1، ما يعكس امتثالاً تاماً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل طولكرم بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 3.2، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز طولكرم للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 3.7، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.

- بلغ معدل مواءمة المركز مرافق الخدمات في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل طولكرم بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز الأحداث 1.3، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز الأحداث في مركز طولكرم للإصلاح والتأهيل.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- **إدارة المركز:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل طولكرم، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث توفر السياسات، والتوجيهات، والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز وحفظ الأمن، إضافة إلى وجود سجلات منظمة للنزلاء، ووجود تعليمات واضحة بخصوص الزيارات وأوقاتها. كما يتوافق المركز مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، حيث يوجد عامل واحد لكل 1.5 نزيل تقريباً، كما إن مدير السجن يقيم بجواز المركز هو ونائبه. كما يعاني السجن من الاكتظاظ، فعلى الرغم من أن السعة الاستيعابية للمركز هي 60 نزيلًا، فإن عدد النزلاء بلغ 80 نزيلًا وقت إجراء التقييم، إضافة إلى عدم وجود سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه المنشأة، إضافة إلى عدم وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، بالإضافة إلى ولا يوجد أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادرات الشرطة، أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة بتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفي القوانين والسياسات الخاصة بالمركز، ولا يتوفر أي نظام تحفيز موثق للعاملين.
- **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** لا يوفر مركز إصلاح وتأهيل طولكرم درجة مقبولة من ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء، حيث يزور الطبيب المركز 5 أيام في الأسبوع، ويزور طبيب الأسنان المركز مرتين أسبوعياً مع وجود غرفة خاصة لطب الأسنان، كما يزور المختص النفسي المركز مرة واحدة شهرياً، الأمر الذي يعتبر غير كافٍ، وبخاصة في ظل الاكتظاظ الذي يعانيه المركز، إضافة إلى عدم توفر غرفة للعزل الطبي في المركز. كما يعاني المركز من عدم توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء.
- **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل طولكرم، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.

- **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل طولكرم، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء من حيث السماح للنزلاء بالتواصل مع محاميهم، ومراعاة المعايير الأخلاقية للتفتيش، إضافة إلى نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل. إلا أن المركز لا يتوافق بشكل جيد مع المعايير الدولية من حيث تسليم جميع النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة، حيث يوجد حوالي 20 نزلياً وقت إجراء التقييم، ولا تتوفر لهم أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة مع عدم توفر مساحة خاصة بهم ضمن المعايير الدولية، الأمر الذي يؤثر على حرية النزير وخصوصيته هو وباقي النزلاء، كما لا يتوفر زي موحد للنزلاء في المركز.

- **ظروف الاحتجاز:** تعتبر ظروف الاحتجاز داخل مركز إصلاح وتأهيل طولكرم غير ملائمة نوعاً ما لوجود عوائق راجعة لظروف المنشأة. فمساحة الفورة غير مناسبة، وبالتالي لا يستطيع جميع النزلاء التمتع بقدر كافٍ من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة، كما إن ظروف الاكتظاظ في المنشأة لا تسمح بتوزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم.

إلا أن المركز يتوافق بصورة ممتازة مع المعايير الدولية من حيث الوجبات الغذائية وتوفر المياه التي تكفي احتياجات النزلاء، كما يسمح المركز للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، وتصل للنزلاء الأخبار بشكل منتظم من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. كما يتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. كما يراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية، ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في المركز، ولكن امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة وحسن السير والسلوك داخل المركز.

- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل طولكرم، بشكل ممتاز، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات النزلاء وأصدقائهم بشكل دوري متفق عليه سلفاً.

- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** لا يتمتع مركز إصلاح وتأهيل طولكرم بالبنية التحتية ومرافق الخدمات المناسبة لإقامة النزلاء، فعلي الرغم من توفر إضاءة صناعية في

جميع الغرف، فإنها غير كافية. ولا تتسع النوافذ بشكل كافٍ لدخول الضوء الطبيعي الذي يحد من قدرة النزلاء على التمتع بالإضاءة الطبيعية ودخول الهواء النقي للغرفة وتجدهه يومياً. إضافة إلى ذلك، فإن مرافق الاستحمام والمراحيض غير مناسبة لاستخدام النزلاء، ويتضمن الحمام المرحاض ومرافق الاستحمام معاً، الأمر الذي يعيق استخدامها من قبل هذا العدد من النزلاء. كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 133.3%، الأمر الذي يعكس اكتظاظاً شديداً في المركز، وإضافة إلى ذلك، يعتبر المركز غير موائم لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار.

- **مرافق الخدمات:** تعاني مرافق الخدمات في مركز إصلاح وتأهيل طولكرم من الضغط عليها بسبب اكتظاظ المنشأة، الأمر الذي لا يسمح بتوافر الحد الأدنى من المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات. وعلى الرغم من توفر ثلاثة مرافق للتأهيل المهني (أشغال يدوية، مخبز، حلاقة) فإنها غير مفعلة وغير مستغلة بسبب طبيعة المنشأة. وعلى الرغم من توفر عيادة طبية، فإنها تفتقر إلى الأدوات والمعدات اللازمة، كما لا يوجد مختبر، ولا يسمح حجم النوافذ في منطقة الخدمات بدخول ضوء الشمس، كما إن الإضاءة الصناعية لا تمكّن النزلاء من القراءة والعمل بطريقة مريحة.
- **مراكز احتجاز الأحداث:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل طولكرم، بشكل جيد، مع المعايير الدولية الخاصة باحتجاز الأحداث حيث يعزل الأحداث المحتجزين عن البالغين في أقسام منفصلة، كما تحفظ سجلات الأحداث المنحرفين بسرية تامة وغير متاحة للغير، ويحصل الأحداث على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية، كما توجد سياسات واضحة خاصة بتعزيز ترابط الأحداث بعائلاتهم، إلا أن التنسيق مع المؤسسات التعليمية المحلية لمتابعة تعليم الأحداث المحتجزين لا يتم بشكل كافٍ.
- **مراكز احتجاز النساء:** لا يوجد نساء محتجزات وقت التقييم.

مركز إصلاح وتأهيل نابلس

البيان	ملاحظات
موقع المركز	محافظة نابلس في منطقة المعاجين أمام مجمع محاكم نابلس
المساحة الإجمالية	2500 متر مربع
مساحة العيش	370 متراً مربعاً
السعة الاستيعابية للمركز	158 نزيلًا
نسب شغل أماكن الإقامة "كثافة السجناء"	124%
طبيعة البناء	البناء غير ملائم للخدمة كمركز للإصلاح والتأهيل بسبب وجوده في منطقة سكنية تحيط به من 3 جوانب، كما يحيط به من الجانب الرابع مجمع محاكم مدينة نابلس
وحدات الخدمات المتوفرة في المركز	غرفة طب عام، غرفة طبيب أسنان، غرفة صفية غرف التدريب المهني: مخبز، أشغال يدوية، مخيطة.
حقوق النزلاء	يوجد داخل المركز لوحات تشمل حقوق النزلاء وواجباتهم حسب نصوص القانون، بعضها يعود إلى الهيئة

قام فريق التقييم بزيارة المركز بتاريخ 20 شباط 2018، وبعد مناقشة أداة التقييم ورصد الدرجات المبدئية لكل نطاق فيها، تم الاطلاع على السجلات الموضحة في منهجية التقييم، ثم قام فريق التقييم بزيارة ميدانية لمنشآت المركز كافة؛ للوقوف على الوضع الحقيقي للمنشآت قبل اعتماد درجة التقييم النهائية.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل نابلس بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المركز 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مركز نابلس للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق إدارة السجن 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق العاملين في السجن 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمركز الإصلاح والتأهيل.

- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن 2.3، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مركز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لنطاق الزوار للسجن 1، ما يعكس امتثالاً تاماً للمعايير الدولية في ما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل نابلس بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمركز 3.6، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمركز نابلس للإصلاح والتأهيل، وتوزعت كالتالي:
- بلغ معدل مواءمة المركز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجن 3.7، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المركز لمرافق الخدمات في السجن 3.4، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مركز إصلاح وتأهيل نابلس بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز الأحداث 1.3، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز الأحداث في مركز نابلس للإصلاح والتأهيل.

يجب ملاحظة عدم وجود نزليات في المركز خلال وقت إجراء التقييم.

ملاحظات حول نتائج التقييم

- **إدارة المركز:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل نابلس، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن، من حيث توفر السياسات، والتوجيهات، والتعليمات الموثقة حول إدارة المركز وحفظ الأمن، إضافة إلى وجود سجلات منظمة للنزلاء، ووجود تعليمات واضحة بخصوص الزيارات وأوقاتها. ولا يتوافق المركز مع المعايير الدولية الخاصة بإدارة السجن من حيث تناسب عدد العاملين مع عدد النزلاء، حيث يوجد عامل واحد لكل 3.3 نزيل تقريباً، كما إن مدير السجن لا يقيم بجواز المركز، حيث يقيم 4 أيام في الأسبوع وقيم نائبة الأيام الثلاثة المتبقية، وهو ما يخالف المعايير الدولية، كما يعاني السجن من الاكتظاظ الشديد، فعلى الرغم من أن السعة الاستيعابية للمركز هي 158 نزيلًا، فإن عدد النزلاء بلغ 196 نزيلًا وقت إجراء التقييم، إضافة إلى عدم وجود سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه المنشأة، إضافة إلى عدم وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء، لأن العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- **العاملون في المركز:** لا يوجد نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز، إضافة إلى عدم وجود أي مردود مالي إضافي عن باقي كوادرات الشرطة، أو بدل طبيعة عمل. كما لا توجد معايير واضحة أو مكتوبة خاصة بتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل، ولا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفات القوانين والسياسات الخاصة بالمركز، ولا يتوفر أي نظام تحفيز موثق للعاملين.
- **ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء:** لا يوفر مركز إصلاح وتأهيل نابلس درجة مقبولة من ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء، في ظل عدم توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء، كما لا يتوفر طبيب مقيم في السجن، ويزور الطبيب المرضى 5 أيام في الأسبوع، ويزور طبيب الأسنان المركز 5 مرات أسبوعياً، مع توفر عيادة مخصصة لطب الأسنان، كما يزور المختص النفسي المركز مرتين شهرياً، الأمر الذي يعتبر غير كافٍ، وبخاصة في ظل الاكتظاظ الذي يعانيه المركز، إضافة إلى عدم توفر غرفة للعزل الطبي في المركز.
- **التعذيب واستخدام القوة:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل نابلس، بشكل ممتاز، مع المعايير

الدولية الخاصة بمنع استخدام القوة ضد النزلاء واحترام حقوقهم.

- **إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل نابلس، بشكل جيد جداً، مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات استقبال النزلاء من حيث السماح للنزلاء بالتواصل مع محاميهم، ومراعاة المعايير الأخلاقية للتفتيش، إضافة إلى نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل. إلا أن المركز لا يتوافق بشكل جيد مع المعايير الدولية من حيث تسليم جميع النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة، حيث يوجد حوالي 38 نزلياً وقت إجراء التقييم لا تتوفر لهم أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة، مع عدم توفر مساحة خاصة بهم ضمن المعايير الدولية، الأمر الذي يؤثر على حرية النزيل وخصوصيته هو وباقي النزلاء، كما لا يتوفر زي موحد للنزلاء في المركز.
- **ظروف الاحتجاز:** تعتبر ظروف الاحتجاز داخل مركز إصلاح وتأهيل نابلس غير ملائمة لوجود عوائق تعود إلى ظروف المنشأة وصغر مساحتها الأفقية، ووجودها وسط الأحياء السكنية؛ فمساحة الفورة غير مناسبة بسبب ظروف المنشأة، وتواجدها وسط المناطق السكنية، وبالتالي لا يستطيع جميع النزلاء التمتع بقدر كاف من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة، كما إن ظروف الاكتظاظ في المنشأة لا تسمح بتوزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم.
- **إلا أن المركز يتوافق بصورة ممتازة مع المعايير الدولية من حيث الوجبات الغذائية وتوفر المياه التي تكفي احتياجات النزلاء، كما يسمح المركز للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بشكل دوري، وتصل للنزلاء الأخبار بشكل منتظم من خلال الصحف اليومية ومحطات التلفاز. كما يتم توفير مواد تنظيف للمرافق الصحية التي يقوم النزلاء بتنظيفها بأنفسهم. كما يراقب العاملون في المركز النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية، ولا يتم فرض ذلك عليهم، كما إن العمل غير إجباري في المركز، ولكن امتياز يمنح لبعض فئات النزلاء بناء على الامتثال لقواعد السلوك المطلوبة، وحسن السير والسلوك داخل المركز.**
- **الزوار:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل نابلس بشكل ممتاز مع المعايير الدولية الخاصة بإجراءات الزيارة لعائلات النزلاء وأصدقائهم بشكل دوري متفق عليه سلفاً.

- **البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء:** لا يتمتع مركز إصلاح وتأهيل نابلس بالبنية التحتية ومرافق الخدمات المناسبة لإقامة النزلاء، والإضاءة الصناعية المتوفرة في جميع الغرف غير كافية. ونظراً لوجود المنشأة وسط المباني السكنية، وأمام مبني محكمة نابلس، فقد تم وضع أباجورات للحماية الأمنية شكلت عائقاً أمام دخول الضوء الطبيعي وتجدد الهواء داخل غرف النزلاء. إضافة إلى ذلك، فإن مرافق الاستحمام والمراحيض غير مناسبة لاستخدام النزلاء، حيث يتشارك نزلاء الغرفة الواحدة (حوالي 25 نزلياً في المتوسط) في حمام واحد فقط، كما يتضمن الحمام المرحاض ومرافق الاستحمام معاً، الأمر الذي يعيق استخدامها من قبل هذا العدد من النزلاء. كما إن نسب شغل أماكن الإقامة تبلغ 124%، الأمر الذي يعكس اكتظاظاً شديداً في المركز. وإضافة إلى ذلك، يعتبر المركز غير موافق لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من النزلاء أو العاملين أو الزوار.
- **مرافق الخدمات:** تعاني مرافق الخدمات في مركز إصلاح وتأهيل نابلس من الضغط عليها بسبب اكتظاظ المنشأة الناجم عن ضيق مساحة المبني الأفقية، الأمر الذي لا يسمح بتوافر الحد الأدنى من المعايير الدولية الخاصة بنوعية مرافق الخدمات. وعلى الرغم من توفر ثلاثة مرافق للتأهيل المهني (مخبز، أشغال يدوية، مخيطة) فإنها غير مفعلة وغير مستغلة بسبب طبيعة المنشأة. وعلى الرغم من توفر عيادة طبية، فإنها تفتقر إلى الأدوات والمعدات اللازمة كما لا يوجد مختبر، ووجود منطقة الخدمات في أسفل المبني تحت الأرض، يعيق السماح لضوء الشمس بالدخول، كما إن الإضاءة الصناعية، لا تمكّن النزلاء من القراءة والعمل بطريقة مريحة.
- **مراكز احتجاز الأحداث:** يتوافق مركز إصلاح وتأهيل نابلس، بشكل جيد، مع المعايير الدولية الخاصة باحتجاز الأحداث، حيث يعزل الأحداث المحتجزين عن البالغين في أقسام منفصلة، كما تحفظ سجلات الأحداث المنحرفين بسرية تامة، وغير متاحة للغير، ويحصل الأحداث على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية، كما توجد سياسات واضحة خاصة بتعزيز ترابط الأحداث بعائلاتهم، إلا أن التنسيق مع المؤسسات التعليمية المحلية لمتابعة تعليم الأحداث المحتجزين لا يتم بشكل كافٍ.
- **مراكز احتجاز النساء:** لا توجد نزيلات وقت التقييم.

إجمالي مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية

بلغ إجمالي معدل مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية بالنسبة لإجمالي معيار سياسات المراكز 1.7، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية للسياسات المتبعة في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المراكز لفقرات نطاق إدارة المراكز 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.
- بلغ معدل مواءمة المراكز لفقرات نطاق العاملين في السجون 2.6، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما، للمعايير الدولية لخصائص العاملين بمراكز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المراكز لفقرات نطاق ضمانات الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء في السجن 2، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بضمانات الرعاية الصحية للنزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المراكز لفقرات نطاق التعذيب واستخدام القوة في السجن 1، ما يمثل امتثالاً كاملاً لنطاق التعذيب واستخدام القوة في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- بلغ معدل مواءمة المراكز لنطاق إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء في السجن 1.9، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المراكز لنطاق ظروف الاحتجاز في السجن 1.8، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.
- بلغ معدل مواءمة المراكز لنطاق الزوار للسجن 1، ما يعكس امتثالاً تاماً للمعايير الدولية فيما يتعلق بإجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء.

بلغ إجمالي معدل مواءمة مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية بالنسبة لإجمالي معيار التجهيزات والبنية التحتية للمراكز 3.2، ما يعكس امتثالاً ضعيفاً للمعايير الدولية الخاصة بالتجهيزات والبنية التحتية لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، وتوزعت كالتالي:

- بلغ معدل مواءمة المراكز لفقرات البنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء في السجون 3.5، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بالبنية التحتية ومرافق إقامة النزلاء.
 - بلغ معدل مواءمة المراكز لمرافق الخدمات في السجون 2.9، ما يعكس امتثالاً إلى حد ما بالمعايير الدولية الخاصة بمرافق الخدمات.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز الأحداث 1.3، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز الأحداث في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.
- بلغ إجمالي معدل مواءمة مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية بالنسبة لإجمالي معيار مراكز احتجاز النساء 2، ما يعكس امتثالاً جيداً للمعايير الدولية الخاصة بمعايير احتجاز النساء في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.

التوصيات

إدارة السجن

- ضرورة زيادة عدد العاملين ليتناسب مع عدد النزلاء
- ضرورة توفير أماكن لإقامة مدير المركز طيلة أيام الأسبوع ليكون قريباً من المركز

العاملين في السجن

- ضرورة وجود نظام أو معايير محددة للحوافز والعقوبات التي تحكم العاملين في المركز
- ضرورة وجود مردود مالي إضافي عن باقي كوادرات الشرطة أو بدل طبيعة عمل.
- ضرورة وجود معايير واضحة ومكتوبة خاصة لتعيين العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- ضرورة وجود نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفي القوانين والسياسات داخل المركز

ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء

- ضرورة توفير عيادة نسائية خاصة بالنزيلات ومستقلة عن عيادة الطب العام ووجود طبيبة نسائية لهذا الغرض.
- ضرورة توفير طبيب اسنان طيلة أيام الأسبوع. وتوفير عيادة لطب الاسنان

- ضرورة وجود سياسة واضحة حول تعيين المختص الطبي.
- ضرورة توفير مختص نفسي يزور المركز لفترات كافية خاصة في ظل الاكتظاظ الذي تعاني منه المراكز،
- ضرورة توفير غرفة للعزل الطبي في المركز.
- ضرورة توفر سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء،
- ضرورة توفير مختبر طبي.
- ضرورة توفير الكوادر الطبية الكافية من أطباء وممرضين للعمل على مدار الساعة.
- ضرورة ان تتم متابعة الإجراءات الطبية المتخذة بحق النزير وطلب وجود تقرير طبي مفصل قبل اعادته السجن في حال تحويله الى أي مركز طبي خارج السجن.

ظروف الاحتجاز

- ضرورة وجود سياسة للفصل بين النزلاء من غير المحكومين.
- ضرورة معالجة الاكتظاظ الشديد في بعض المراكز.

البنية التحتية لغرف ومرافق اقامة النزلاء

- ضرورة تسليم جميع النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة، حيث يضطر بعض النزلاء للنوم على الأرض.
- ضرورة توفير زي موحد لاستخدام النزلاء في المركز.
- ضرورة توفير مساحة للتمتع بقدر كاف من التعرض للشمس والهواء النقي والحركة.
- ضرورة توزيع النزلاء على العنابر وفقا لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم.
- ضرورة توفير نوافذ في غرف النزلاء تسمح بدخول ضوء يمكن النزير من القراءة وتكفل دخول الهواء النقي للغرفة وتجدهد يوميا

مرافق الخدمات

- ضرورة توفير مرحاض خاص بالأشخاص ذوي الإعاقة.
- ضرورة توفير متطلبات للأشخاص ذوي الإعاقة من النزلاء او عاملين او زوار.
- ضرورة توفر مرافق استحمام ومراحيض مناسبة لاستخدام النزلاء بشكل منفصل
- ضرورة توفير مطبخ.

التأهيل

- ضرورة وجود سياسة تحدد عدد ساعات عمل النزلاء لان العمل في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل هو امتياز وغير ملزم.
- ضرورة توفير مرافق للتأهيل المهني (أشغال يدوية، مخبز، حلاقة)
- ضرورة توفير مدربين لبرامج التدريب المهني والتعليم
- ضرورة التنسيق والتشبيك مع المؤسسات الأهلية والمجتمعية لتأهيل النساء قبل الافراج عنهن وتدريبهم على العناية بالنفس بعد الافراج عنهم.
- ضرورة توفير فرص للتدريب المهني في المهن غير التقليدية.
- ضرورة توفير توفر مكتبة ومصادر كافيّة

مراكز احتجاز الاحداث

- ضرورة التنسيق مع المؤسسات التعليمية المحلية لمتابعة تعليم الأحداث المحتجزين لا يتم بشكل كاف.

مراكز احتجاز النساء

- ضرورة توفير مدربين برامج التدريب المهني والتعليم من النساء .
- ضرورة زيادة التنسيق والتشبيك مع المؤسسات الأهلية والمجتمعية لتأهيل النساء قبل الافراج عنهن وتدريبهم على العناية بالنفس بعد الافراج عنهم.

- ضرورة توفير عيادة نسائية خاصة بالنزلاء ومستقلة عن عيادة الطب العام كما لا توجد طبيبة نسائية لهذا الغرض،
- المركز لا يوفر عيادة نسائية خاصة بالنزلاء ومستقلة عن عيادة الطب العام

الملاحق

ملحق رقم (1)

ملخص أداة تقييم السجون

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
القسم الأول: السياسات العامة للمركز. يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								
1. في المركز سياسة لتعيين العاملين فيه موثقة وواضحة	1	1	1	1	1	1	1	1.0
2. مدير المركز يقيم في أو بجوار المركز	3	3	3	3	1	3	3	2.7
3. تصدر ادارة المركز توجيهات للعاملين فيه حول احترام حقوق النزلاء بشكل دوري	1	1	1	1	1	1	1	1.0
4. يوجد سياسة واضحة في هيكليّة المركز لفصل مهام التحقيق عن جهة الاعتقال	1	1	1	1	1	1	1	1.0
5. عدد العاملين في المركز يتناسب مع عدد النزلاء	1	3	1	3	1	1	2	1.7
6. تتوفر في المركز سجلات النزلاء مرقمة، مجلدة، كاملة ومحدثة (هوية النزيل، أسباب الادانة/التوقيف، السلطة المعنية بأمره، تاريخ و ساعة استقبال النزيل و الافراج عنه، أمر ايداع ، أقرب وقت متوقع لمثوله للقضاء)	1	1	1	1	1	1	1	1.0
7. يتوفر في المركز سياسات ومعايير موثقة وواضحة حول حفظ الأمن للنزلاء والعاملين في المركز	1	1	1	1	1	1	1	1.0
8. يتوفر لدى المركز نظام شكاوى موثق وفعال	1	1	1	1	2	1	1	1.1
9. تحرص ادارة السجن على تجنب الاكتظاظ بما يكفل فضاء عيش معتدل لجميع النزلاء	3	3	3	3	3	3	3	3.0
10. يوجد في المركز مرافق خدمات (مكتبة، تأهيل مهني وغيرها) ونظام واضح لآلية ادارتها	3	3	1	3	3	3	3	2.7

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
11. للمركز سياسات واجراءات موثقة وواضحة لإدارة زيارات الأهل وتم اتباعها بشكل دقيق	1	1	1	1	1	1	1	1.0
12. يتوجه المركز الى المؤسسات الاجتماعية للتعاون في تقديم الخدمات للنزلاء	1	1	1	1	1	1	1	1.0
13. يوجد سياسة واضحة حول معاملة النزلاء من غير المحكومين على أساس براءتهم	5	5	5	5	5	5	5	5.0
14. يوجد سياسة تحدد عدد الساعات الاسبوعية لعمل النزلاء	3	3	3	3	3	3	3	3.0
أجمالي المعيار	1.9	2.0	1.7	2.0	1.8	1.9	1.9	1.9
2. العاملين في المركز: -يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و 5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								0.0
1.يتم تعيين العاملين في المركز وفق معايير ومؤهلات واضحة وموثقة	3	3	3	3	3	3	3	3.0
2. تتم عملية تعيين العاملين في المركز وفق اجراءات التعيين في الوظيفة العمومية/ الخدمة في قوى الأمن	1	1	1	1	1	1	1	1.0
3.يتم اختبار نزاهة العاملين في المركز قبل تعيينهم	1	1	1	1	1	1	1	1.0
4.يتلقى العاملين في المركز اجورهم وفق سلم وظيفي واضح وعادل	3	3	3	3	3	3	3	3.0
5.يتلقى جميع العاملين في المركز تدريبات مهنية بشكل سنوي	1	1	1	1	1	1	1	1.0
6.يتلقى جميع العاملين في المركز توجيهات حول احترام حقوق النزلاء (شفوية ومكتوبة)	1	1	1	1	1	1	1	1.0
7.يتوفر لدى المركز نظام تحفيز موثق للعاملين فيه	5	5	5	5	5	5	5	5.0
8.يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفتي القوانين والسياسات الخاصة بالمركز	3	3	3	3	3	3	3	3.0
9.جميع العاملين في المركز مطلعون على أنظمة الحوافز والعقوبات	5	5	5	5	5	5	5	5.0
أجمالي المعيار	2.6	2.6	2.6	2.6	2.6	2.6	2.6	2.6
3. ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و 5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								0.0
1. يوجد سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء	5	5	5	5	5	5	5	5.0
2. يزور المختص الطبي جميع النزلاء في المركز مرتين أسبوعياً" على الأقل	3	5	1	1	2	2	3	2.4
3. يتم اجراء فحص طبي للنزيل فور دخوله للمركز	1	1	1	1	1	1	3	1.3

تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
4. يتم توثيق وحفظ نتائج فحوصات النزلاء بشكل دائم	1	1	1	1	1	1	1	1.0
5. يتوفر لدى المركز مختص في الطب النفسي لمتابعة الصحة النفسية للنزلاء و /أو العاملين في المركز	3	3	1	3	3	3	3	2.7
6. يتم توفير العلاج للنزلاء وفقاً لتوصيات الطبيب بجودة تتناسب مع احتياجه ويشمل ذلك جودة الدواء	1	1	1	1	1	1	1	1.0
7. يتم عزل النزلاء الحاملين لأمراض معدية في ظروف مناسبة	3	3	1	3	3	3	3	2.7
8. يتم تحويل الحالات الطارئة الا المستشفيات الخارجية فوراً ودون مباطلة	1	1	1	1	1	1	1	1.0
9. يتم توثيق وأرشفة الملفات والتقارير الطبية للنزلاء مجلدة ومحدثة	1	1	1	1	1	1	1	1.0
10. يتم توفير خدمات صحة الأسنان لجميع النزلاء	4	3	3	3	3	3	3	3.1
11. يقدم المختص الطبي تقريراً دورياً لإدارة السجن يقيم به الظروف المعيشية للمركز وأثرها على صحة النزلاء	1	1	1	1	1	1	1	1.0
أجمالي المعيار	2.2	2.3	1.5	1.9	2.0	2.0	2.3	2.0
4. التعذيب واستخدام القوة: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								
1. يوجد لدى المركز سياسة واضحة وموثقة - لوائح تشغيلية -لتحريم التعذيب وسوء معاملة النزلاء	1	1	1	1	1	1	1	1.0
2. يوجد لدى المركز سياسة واضحة وموثقة - لوائح تشغيلية -توضح معايير استخدام القوة في المركز	1	1	1	1	1	1	1	1.0
3. لا تم استخدام الاكراه عن طريق التعذيب للحصول على أية معلومات أثناء وجوده بالمركز	1	1	1	1	1	1	1	1.0
4. للمركز سياسات واجراءات موثقة وواضحة لمسألة من يمارس التعذيب على النزلاء أو يسيء معاملتهم	1	1	1	1	1	1	1	1.0
5. يتم تطبيق سياسات واجراءات المسائلة على جميع العاملين في المركز دون تمييز	1	1	1	1	1	1	1	1.0
6. يجري تقييم مستوى الأمن في المركز بشكل دوري	1	1	1	1	1	1	1	1.0
7. يتم تقييم كل نزيل جديد من منظور مدى خطورته على نفسه وغيره وتوثيق التقييم	1	1	1	1	1	1	1	1.0
8. يوجد سياسة اجراءات تأديبية موثقة واضحة لأذى النفس	1	1	1	1	1	1	1	1.0

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
9. لا يتم استخدام أدوات تقييد الحرية البدنية (كالأغلال) الا في حالات الاحتراز من هرب المحتجز أو أذى النفس أو الغير فقط	1	1	1	1	1	1	1	1.0
10. لا يتم استخدام أدوات تقييم الحرية البدنية الا بعد الحصول على اذن رسمي من ادارة المركز فقط	1	1	1	1	1	1	1	1.0
11. يتم تفتيش النزلاء للتأكد من عدم توفر مواد أو أدوات حادة تساعد على اذى الذات أو الآخرين بشكل دوري وبعد الزيارات	1	1	1	1	1	1	1	1.0
12. لا يتم ادخال الأعباء النارية للمركز الا في حالات الدفاع عن حياة النفس أو الغير	1	1	1	1	1	1	1	1.0
13. يمنع تشغيل النزلاء في المركز كنوع من العقاب	1	1	1	1	1	1	1	1.0
14. يوجد سياسات واضحة للعقاب/ الاجراء التأديبي ويتم تطبيقه بالتساوي	1	1	1	1	1	1	1	1.0
أجمالي المعيار	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0
5. اجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً	0.0							
1. يتم نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لذويهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل	1	1	1	1	1	1	1	1.0
2. يتم تسليم النزلاء معلومات كتابية حول حقوقهم وحول اجراءات وسياسات السجن/ المركز (وتعطى له شفوياً" ان كان امياً")	1	2	1	1	1	1	1	1.1
3. يسمح للنزيل التواصل مع مستشاره القانوني دون اعاقات أو قيود	1	1	1	1	1	1	1	1.0
4. يتم تسليم النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة	3	3	1	3	3	3	3	2.7
5. يتم تزويد النزلاء بملابس نظيفة ومناسبة (إذا كان الزي في المركز موحد)	5	5	1	5	5	5	5	4.4
6. يتم تفتيش النزلاء الجدد مع مراعاة المعايير الأخلاقية في عملية التفتيش	1	1	1	1	1	1	1	1.0
أجمالي المعيار	2.0	2.2	1.0	2.0	2.0	2.0	2.0	1.9
6. ظروف الاحتجاز: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً	0.0							
1. يتم توفير وجبات ذات قيمة غذائية يومياً لجميع النزلاء	1	1	1	1	1	1	1	1.0
2. يحظى جميع النزلاء بساعة يومياً للتعرض للشمس والهواء النقي	3	3	1	3	3	3	3	2.7

تقرير تقييم مواهمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
3. يتم توفير مياه شرب نظيفة وبكمية مناسبة تكفي الحاجة اليومية للجسم لجميع النزلاء	1	2	1	1	1	2	1	1.3
4. يتم توزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم	5	5	1	3	3	3	3	3.3
5. لا يتم وضع أكثر من نزيل واحد في الغرفة الفردية ليلاً	1	1	1	1	1	1	1	1.0
6. يتم تنظيف المرافق الصحية (المراحيض) بشكل دوري	1	1	1	1	1	1	1	1.0
7. يتم توفير لوازم العناية بنظافة الشعر والحلاقة للنزلاء	1	1	1	1	1	1	1	1.0
8. يفرض على النزلاء غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية	3	3	3	3	3	3	3	3.0
9. يسمح للنزلاء من غير المحكومين شراء وجبات غذائية من خارج المركز وذلك على حسابه الشخصي ومن خلال ادارة السجن أو بالتنسيق مع الأهل	3	3	3	3	3	3	3	3.0
10. لا يسمح بإجبار النزلاء من غير المحكومين على العمل في المركز - وفي حال موافقته على العمل يتم دفع أجر له مقابل عمله.	3	3	3	3	3	3	3	3.0
11. تلتزم ادارة العاملين في المركز باحترام حرية ممارسة الشعائر الدينية في المركز وبالتساوي	1	1	1	1	1	1	1	1.0
12. يسمح للنزلاء التواصل مع عائلاتهم وأصدقاءهم المعرفين بشكل دوري وذلك من خلال الزيارات أو من خلال التواصل عن بعد باستخدام الهاتف وغيره	1	1	1	1	1	1	1	1.0
13. تصل الأخبار الهامة للنزلاء عن طريق توفير الصحف اليومية والدوريات أو من خلال المحطات المتلفزة.	1	1	1	1	1	1	1	1.0
أجمالي المعيار	1.9	2.0	1.5	1.8	1.8	1.8	1.8	1.8
7. الزوار: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً	0.0							
1. يسمح بزيارة الأهل للمحتجزين وفق نظام موثق ومعلن	1	1	1	1	1	1	1	1.0
2. يسمح بزيارة الأهل مرة أسبوعياً على الأقل	1	1	1	1	1	1	1	1.0
3. يوجد لدى المركز توجيهات محددة للاحترام خصوصية الزوار	1	1	1	1	1	1	1	1.0
4. تتم عملية تفتيش الزوار مع مراعاة المعايير الأخلاقية لذلك	1	1	1	1	1	1	1	1.0

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
5. تسمح سياسات المركز باستقبال زوار رسميين من جهات قانونية، مؤسسات دولية و حقوقية	1	1	1	1	1	1	1	1.0
أجمالي المعيار	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0
الإجمالي العام للسياسات العامة لسجون الضفة الغربية	1.8	1.9	1.5	1.7	1.7	1.8	1.8	1.7
القسم الثاني: التجهيزات والبنية التحتية للمركز								
1. البنية التحتية لغرف ومرافق اقامة النزلاء: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً	0.0							
1. تتوفر في جميع الغرف اضاءة صناعية مناسبة	3	3	1	3	3	3	3	2.7
2. تتسع النوافذ في غرف النزلاء للسماح بدخول ضوء يمكن النزيل من القراءة	5	5	1	5	3	3	3	3.3
3. تركب النوافذ في غرف النزلاء بما يكفل دخول الهواء النقي للغرفة وتجدهد يوميا	5	5	1	5	3	3	5	3.6
4. عدد المراحيض كافية لاستخدامات النزلاء الطبيعية	5	5	1	5	5	5	5	4.4
5. تتوفر في المركز مرافق استحمام مناسبة للاستخدام النزلاء	5	5	1	5	5	5	3	4.1
6. تتوفر في مرافق الاستحمام مياه نظيفة وبدرجة حرارة تتناسب مع الطقس	1	1	1	1	1	1	1	1.0
7. تتم أعمال الصيانة لجميع المرافق فور الحاجة لها	3	3	1	3	3	3	3	2.7
8. يتم توفير سرير فردي لكل نزيل اضافة الى لوازم السرير النظيفة	5	5	1	5	5	5	5	4.4
9. يتوفر في المركز مكان مخصص ومساحة مناسبة لاستخدامات تعرض النزلاء للهواء النقي وممارسة الرياضة يوميا	5	5	1	5	3	3	3	3.3
10. يعتبر فضاء العيش في المركز مناسباً لعدد النزلاء الفعلي	5	5	1	5	5	5	5	4.4
11. يتم موازنة البنى التحتية للمركز بما يتناسب مع متطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من عاملين ونزلاء	5	5	3	5	5	5	5	4.7
أجمالي المعيار	4.3	4.3	1.2	3.7	3.7	3.7	3.7	3.5
2. مرافق الخدمات: -يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								
1. تتوفر في المركز مرافق للتأهيل المهني	3	3	3	5	1	3	3	3.0
2. تتوفر في المركز مكتبة لاستخدام النزلاء	3	3	1	1	1	1	3	1.9

تقرير تقييم مواهمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
3. تتوفر في المركز عيادة مجهزة بالأدوات والمعدات اللازمة	3	3	1	3	3	3	3	2.7
4. تتوفر في جميع المرافق اضاءة صناعية تمكن النزلاء من القراءة أو العمل	3	3	1	3	3	3	3	2.7
5. تتسع النوافذ في جميع مرافق الخدمات للسماح بدخول ضوء يمكن النزلاء من القراءة	5	5	1	5	3	5	5	4.1
أجمالي المعيار	3.4	3.4	1.0	3.4	3.0	3.0	3.4	2.9
الإجمالي العام للتجهيزات و البنية التحتية للمركز	3.8	3.8	1.1	3.6	2.6	3.4	3.6	3.2
ثالثاً: مراكز احتجاز الاحداث: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و 5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								
1. يعزل الأحداث المحتجزين عن البالغين في أجزاء /أقسام منفصلة	0	0	0	0	1	0	1	1.0
2. تحفظ سجلات الأحداث المنحرفين بسرية تامة وغير موفرة للغير	0	0	0	0	1	0	1	1.0
3. يحصل الأحداث على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية	0	0	0	0	1	0	1	1.0
4. يتم التنسيق مع المؤسسات التعليمية المحلية لمتابعة تعليم الأحداث المحتجزين	0	0	0	0	3	0	3	3.0
5. يسمح لحدث تنظيم زيارات الى عائلته بشكل دوري	0	0	0	0	1	0	1	1.0
6. يوجد سياسات واضحة خاصة بتعزيز ترابط الأحداث بعائلاتهم (تشمل زيارات المنزل، الاتصال الهاتفي)	0	0	0	0	1	0	1	1.0
الإجمالي العام لمراكز احتجاز الاحداث	0.0	0.0	0.0	0.0	1.3	0.0	1.3	1.3
ثالثاً: مراكز احتجاز النساء: يرجى التقييم من 1 الى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و 5 تمثل عدم الالتزام نهائياً								
1. يعزل النساء المحتجزين عن الرجال في أجزاء /أقسام منفصلة	1	0	1	1	0	1	0	1.0
2. تتوفر في المركز منشأة صحية خاصة لرعاية النساء قبل الولادة	5	0	3	5	0	5	0	4.5
3. يسمح بإبقاء الأطفال الرضع لدى امهاتهم المحتجزات	1	0	1	1	0	1	0	1.0
4. يتم توفير كافة اللوازم الصحية اللازمة للنساء وبشكل مستمر	3	0	1	3	0	3	0	2.5
5. يتم توفير دار حضنة في المركز وتعيين عاملات مؤهلات لرعاية الأطفال	3	0	1	3	0	5	0	3.0

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	Bethlehem	Hebron	Jericho	Ramallah	Tulkarem	Jenin	Nablus	الإجمالي العام لسجون الضفة الغربية حسب المعيار
6. يرأس قسم النساء / المركز الخاص بالنساء موظفة مسؤولة انثى تحمل جميع مفاتيح المركز أو القسم	1	0	1	1	0	1	0	1.0
7. لا يسمح بدخول أي موظف ذكر الى المركز/ القسم الا بمرافقة موظفة انثى	1	0	1	1	0	1	0	1.0
8. يتم تعيين المختص اطبي والعاملين في مجال التدريب المهني من فئة الاناث فقط	5	0	3	5	0	3	0	4.0
9. لا تقتصر فرص التعليم والتأهيل المهني على المهن التقليدية للنساء (حياكة، انتاج غذائي،)	5	0	1	5	0	5	0	4.0
10. يسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن عند الزيارة	1	0	1	1	0	1	0	1.0
11. تتم ولادة النزيلات في مستشفى مدني	1	0	1	1	0	1	0	1.0
12. يمنع تفتيش النزيلات من قبل موظفين ذكور	1	0	1	1	0	1	0	1.0
13. يوجد توجيهات واضحة للعاملات في المركز بضرورة التعامل بحساسية مطلقة عند تفتيش النزيلات	1	0	1	1	0	1	0	1.0
14. يوجد اجراءات تأديبية وموثقة لتجاوزات العاملات في المركز لهذه التوجيهات	1	0	1	1	0	1	0	1.0
15. يتم التنسيق والتشبيك مع مؤسسات أهلية ومجتمعية لتأهيل النساء قبل الافراج عنهن وتدريبهم على العناية بالنفس	3	0	3	3	0	3	0	3.0
الإجمالي العام لمراكز أحتجاز النساء	2.2	0.0	1.4	2.2	0.0	2.2	0.0	2.0

ملحق رقم (2)

تعريف نطاق عمل معايير أداة التقييم

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
القسم الأول: السياسات العامة للمركز	
1. إدارة السجن: يرجى التقييم من 1 إلى 5 حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. في المركز سياسة لتعيين العاملين فيه موثقة وواضحة	يوجد سياسة=1 لا يوجد سياسة=5
2. مدير المركز يقيم في المركز أو بجواره	مدير المركز يقيم في المركز أو بجواره = 1 مدير السجن يقيم في السجن على الأقل 4 أيام في الأسبوع = 3 مدير المركز لا يقيم في المركز أو بجواره = 5
3. تصدر إدارة المركز توجيهات للعاملين فيه حول احترام حقوق النزلاء بشكل دوري	تصدر إدارة المركز توجيهات = 1 لا تصدر إدارة المركز توجيهات = 5
4. توجد سياسة واضحة في هيكلة المركز لفصل مهام التحقيق عن جهة الاعتقال	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
5. عدد العاملين في المركز يتناسب مع عدد النزلاء	عدد العاملين مناسب إلى عدد النزلاء (العاملون 50% من النزلاء) = 1 عدد العاملين مناسب إلى حد ما إلى عدد النزلاء (العاملون من 60 إلى 65% من النزلاء) = 3 عدد العاملين غير مناسب إلى عدد النزلاء (العاملون فوق 65% من النزلاء) = 5
6. تتوفر في المركز سجلات النزلاء مرقمة، ومجلدة، وكاملة ومحدثة (هوية النزلاء، أسباب الإدانة/ التوقيف، السلطة المعنية بأمره، تاريخ وساعة استقبال النزلاء والإفراج عنه، أمر إيداع، أقرب وقت متوقع لمثوله أمام القضاء)	تتوفر سجلات=1 لا تتوفر سجلات=5
7. تتوفر في المركز سياسات ومعايير موثقة وواضحة حول حفظ الأمن للنزلاء والعاملين فيه	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
8. يتوفر لدى المركز نظام شكاوى موثوق وفعال	يوجد نظام للشكاوى = 1 لا يوجد نظام شكاوى = 5
9. تحرص إدارة السجن على تجنب الاكتظاظ بما يكفل عيش معتد لجميع النزلاء	تحرص إدارة السجن على تجنب الاكتظاظ بما يكفل فضاء عيش معتدل لجميع النزلاء = 1 تحرص إدارة السجن على تجنب الاكتظاظ، بما يكفل فضاء عيش معتدل لجميع النزلاء = 3 لا تحرص إدارة السجن على تجنب الاكتظاظ بما يكفل فضاء عيش معتدل لجميع النزلاء = 5
10. توجد في المركز مرافق خدمات (مكتبة، تأهيل مهني وغيرها) ونظام واضح لآلية إدارتها	توجد مكتبة مرافق تأهيل مهني مفعلة ونظام واضح لإدارتها = 1 لا توجد مكتبة أو لا توجد مرافق تأهيل مهني مفعلة أو نظام واضح لإدارتها (لا يوجد أحدها) = 3 لا توجد مكتبة ولا توجد مرافق تأهيل مهني مفعلة، ولا نظام واضح لإدارتها = 5
11. للمركز سياسات وإجراءات موثقة وواضحة لإدارة زيارات الأهل، اتبعت بشكل دقيق	توجد سياسة واضحة وإجراءات موثقة = 1 لا توجد سياسة واضحة ولا إجراءات موثقة = 5
12. يتوجه المركز إلى المؤسسات الاجتماعية للتعاون في تقديم الخدمات للنزلاء	يتوجه المركز إلى المؤسسات الاجتماعية للتعاون في تقديم الخدمات للنزلاء = 1 لا يتوجه المركز إلى المؤسسات الاجتماعية للتعاون في تقديم الخدمات للنزلاء = 5.
13. توجد سياسة واضحة حول معاملة النزلاء من غير المحكومين على أساس براءتهم	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
14. توجد سياسة تحدد عدد الساعات الأسبوعية لعمل النزلاء	توجد سياسة واضحة ومفعلة = 1 توجد سياسة مفعلة بشكل جزئي أو تشمل مهناً محددة فقط = 3 لا توجد سياسة = 5
2. العاملون في المركز: يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. يتم تعيين العاملين في المركز وفق معايير ومؤهللات واضحة وموثقة	توجد معايير واضحة خاصة بإدارة السجون = 1 توجد معايير خاصة بالعاملين في الشرطة بصفة عاملة = 3 لا توجد معايير واضحة = 5
2. تتم عملية تعيين العاملين في المركز وفق إجراءات التعيين في الوظيفة العمومية/الخدمة في قوى الأمن	يتم التعيين وفق الإجراءات = 1 لا يتم التعيين وفق الإجراءات = 5
3. يتم اختبار نزاهة العاملين في المركز قبل تعيينهم	يتم = 1 لا يتم = 5
4. يتلقى العاملون في المركز أجورهم وفق سلم وظيفي واضح وعادل	يتلقى العاملون في المركز أجورهم وفق سلم وظيفي واضح وعادل = 1 يتلقى العاملون في المركز أجورهم وفق سلم وظيفي واضح ولكنه غير عادل، ولا يعكس مخاطر المهنة = 3 لا يتلقى العاملون في المركز أجورهم وفق سلم وظيفي واضح وعادل = 5
5. يتلقى جميع العاملين في المركز تدريبات مهنية بشكل سنوي	يتلقى جميع العاملين في المركز تدريبات مهنية بشكل سنوي = 1 لا يتلقى جميع العاملين في المركز تدريبات مهنية بشكل سنوي = 5
6. يتلقى جميع العاملين في المركز توجيهات حول احترام حقوق النزلاء (شفوية ومكتوبة)	يتلقى العاملون توجيهات شفوية ومكتوبة = 1 لا يتلقى العاملون تعليمات شفوية أو مكتوبة = 5
7. يتوفر لدى المركز نظام تحفيز موثق للعاملين فيه	يتوفر نظام تحفيز موثق = 1 لا يتوفر نظام تحفيز موثق = 5
8. يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق لمحاسبة مخالفات القوانين والسياسات الخاصة بالمركز	يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق = 1 يتوفر لدى المركز نظام عقوبات غير موثق = 3 لا يتوفر لدى المركز نظام عقوبات صارم وموثق = 5
9. جميع العاملين في المركز مطلعون على أنظمة الحوافز والعقوبات	جميع العاملين في المركز مطلعون على أنظمة الحوافز والعقوبات = 1 العاملون في المركز مطلعون على أنظمة الحوافز والعقوبات بشكل شفوي غير موثق = 3 العاملون في المركز غير مطلعين على أنظمة الحوافز والعقوبات = 5
3. ضمانات الرعاية الصحية للنزلاء: يرجى التقييم من 1 إلى 5 حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. توجد سياسة واضحة وموثقة حول تعيين مختص طبي من ذوي الكفاءة لمتابعة النزلاء	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
2. يزور المختص الطبي جميع النزلاء في المركز مرتين أسبوعياً على الأقل	إذا قام المختص الطبي بالزيارة وفقاً للمعيار = 1 إذا قام المختص الطبي بالزيارة مرة واحدة فقط في الأسبوع = 2 إذا قام الضابط أو من ينوب عنه بسؤال النزلاء عن رغبتهم في رؤية المختص الطبي مرتين في الأسبوع = 3 إذا قام الضابط أو من ينوب عنه بسؤال النزلاء عن رغبتهم في رؤية المختص الطبي مرة في الأسبوع = 4 لا يوجد مختص طبي ولا يتم سؤال النزلاء = 5
3. يتم إجراء فحص طبي للنزلاء فور دخوله المركز	يتم الفحص = 1 لا يتم الفحص = 5
4. يتم توثيق وحفظ نتائج فحوصات النزلاء بشكل دائم	يتم = 1 لا يتم = 5

تقرير تقييم موازنة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
5. يتوفر لدى المركز مختص في الطب النفسي لمتابعة الصحة النفسية للنزلاء وأو العاملين في المركز	إذا توفر في المنشأة طوال الوقت = 1 إذا تم استدعاؤه وقت الحاجة = 3 غير متوفر ولا يتم استدعاؤه = 5
6. يتم توفير العلاج للنزلاء وفقاً لتوصيات الطبيب بجودة تتناسب مع احتياجاته ويشمل ذلك جودة الدواء	يتم توفير العلاج للنزلاء وفقاً لتوصيات الطبيب وبجودة = 1 يتم توفير العلاج للنزلاء وفقاً لتوصيات الطبيب بغض النظر عن الجودة = 3 لا يتم توفير العلاج للنزلاء وفقاً لتوصيات الطبيب وبجودة = 5
7. يتم عزل النزلاء الحاملين لأمراض معدية في ظروف مناسبة	توجد غرفة للعزل ويتم عزل المريض فيها = 1 لا توجد غرفة عزل، ولكن يتم غزلة في غرفة ملائمة = 3 لا يوجد غرف عزل ولا يتم عزل النزلاء المريض = 5
8. يتم تحويل الحالات الطارئة إلى المستشفيات الخارجية فوراً ودون ملاحظة	يتم تحويل الحالات الطارئة إلى المستشفيات الخارجية فوراً ودون ملاحظة = 1 لا يتم تحويل الحالات الطارئة إلى المستشفيات الخارجية فوراً ودون ملاحظة = 5
9. يتم توثيق وأرشفة الملفات والتقارير الطبية للنزلاء مجلدية ومحدثة	يتم توثيق وأرشفة الملفات والتقارير الطبية للنزلاء مجلدية ومحدثة = 1 لا يتم توثيق وأرشفة الملفات والتقارير الطبية للنزلاء مجلدية ومحدثة = 5
10. يتم توفير خدمات صحة الأسنان لجميع النزلاء	وجود عيادة وطبيب كل أيام الأسبوع = 1 عدم وجود عيادة مجهزة بشكل ملائم مع وجود طبيب كل أيام الأسبوع = 2 عيادة وطبيب عدد محدد من أيام الأسبوع = 3 لا توجد عيادة، ويوجد طبيب عدد محدد من أيام الأسبوع = 4 لا يوجد عيادة ولا طبيب = 5
11. يقدم المختص الطبي تقريراً دورياً لإدارة السجن يقيم فيه الظروف المعيشية	يقدم المختص الطبي تقريراً دورياً لإدارة السجن يقيم فيه الظروف المعيشية = 1 لا يقدم المختص الطبي تقريراً دورياً لإدارة السجن يقيم فيه الظروف المعيشية = 5
4. التعذيب واستخدام القوة: يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. توجد لدى المركز سياسة واضحة وموثقة -لوائح تشغيلية- لتحريم التعذيب وسوء معاملة النزلاء	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
2. توجد لدى المركز سياسة واضحة وموثقة -لوائح تشغيلية- توضح معايير استخدام القوة في المركز	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
3. لا يتم استخدام الإكراه عن طريق التعذيب للحصول على أي معلومات أثناء وجوده في المركز	لا تم استخدام الإكراه عن طريق التعذيب للحصول على أي معلومات = 1 يتم استخدام الإكراه عن طريق التعذيب للحصول على أي معلومات = 5
4. للمركز سياسات وإجراءات موثقة وواضحة لمسألة من يمارس التعذيب على النزلاء أو يسيء معاملتهم	الاطلاع على النظام للتشغيل+ تعليمات وإجراءات.
5. يتم تطبيق سياسات وإجراءات المساءلة على جميع العاملين في المركز دون تمييز	يتم تطبيق السياسات بدون تمييز = 1 يتم التمييز في تطبيق السياسات = 5
6. يجري تقييم مستوى الأمن في المركز بشكل دوري	يجري تقييم مستوى الأمن في المركز بشكل دوري = 1 لا يجري تقييم مستوى الأمن في المركز بشكل دوري = 5
7. يتم تقييم كل نزيل جديد من منظور مدى خطورته على نفسه وغيره وتوثيق التقييم	يتم التقييم = 1 لا يتم التقييم = 5
8. توجد سياسة إجراءات تأديبية موثقة واضحة لأذى النفس	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
9. لا يتم استخدام أدوات تقييد الحرية البدنية (كالأغلال) إلا في حالات الاحتراز من هرب المحتجز أو أذى النفس أو الغير فقط	لا يتم استخدام أدوات تقييد الحرية البدنية = 1 يتم استخدام أدوات تقييد الحرية البدنية = 5

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
10. لا يتم استخدام أدوات تقييم الحرية البدنية إلا بعد الحصول على إذن رسمي من إدارة المركز فقط = 1 يتم استخدام أدوات تقييم الحرية البدنية دون الحصول على إذن رسمي من إدارة المركز = 5	لا يتم استخدام أدوات تقييم الحرية البدنية إلا بعد الحصول على إذن رسمي من إدارة المركز فقط = 1 يتم استخدام أدوات تقييم الحرية البدنية دون الحصول على إذن رسمي من إدارة المركز = 5
11. يتم تفتيش النزلاء للتأكد من عدم توفر مواد أو أدوات حادة تساعد على أذى الذات أو الآخرين بشكل دوري وبعد الزيارات	يتم تفتيش النزلاء = 1 لا يتم تفتيش النزلاء = 5
12. لا يتم إدخال الأعيمة النارية إلى المركز إلا في حالات الدفاع عن النفس أو الغير	لا يتم إدخال الأعيمة النارية إلى المركز إلا في حالات الدفاع عن النفس أو الغير = 1 لا يتم إدخال الأعيمة النارية إلى المركز إلا في حالات الدفاع عن النفس أو الغير = 5
13. يمنع تشغيل النزلاء في المركز كنوع من العقاب	يمنع تشغيل النزلاء كنوع من أنواع العقاب = 1 يمكن تشغيل النزلاء كنوع من العقاب = 5
14. توجد سياسات واضحة للعقاب/الإجراء التأديبي ويتم تطبيقه بالتساوي	توجد سياسة = 1 لا توجد سياسة = 5
5. إجراءات استقبال الموقوفين/النزلاء: يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. يتم نقل معلومات دقيقة حول مكان احتجاز الموقوفين لديهم أو محاميهم فور التوقيف أو النقل	يتم نقل المعلومات = 1 لا يتم نقل المعلومات = 5
2. يتم تسليم النزلاء معلومات كتابية حول حقوقهم وحول إجراءات وسياسات السجن/المركز (وتعطى له شفويًا إن كان أمياً)	يتم تسليم النزلاء معلومات كتابية حول حقوقهم وحول إجراءات وسياسات السجن = 1 يتم تسليم النزلاء معلومات كتابية حول حقوقهم وحول إجراءات وسياسات السجن = 5
3. يسمح للنزيل التواصل مع مستشاره القانوني دون إعاقات أو قيود	يسمح للنزيل التواصل مع مستشاره القانوني دون إعاقات أو قيود = 1 لا يسمح للنزيل التواصل مع مستشاره القانوني دون إعاقات أو قيود = 5
4. يتم تسليم النزلاء أسرة وأغطية مناسبة ونظيفة	إذا كانت الأسرة كافية لعدد النزلاء والأغطية نظيفة ومناسبة = 1 إذا كان هناك سرير لكل نزيل وعدم وجود غطاء نظيف ومناسب = 2 إذا توفرت الأغطية النظيفة المناسبة وكان أقل من ربع السجناء بدون أسرة = 3 إذا توفرت الأغطية النظيفة والمناسبة وكان أقل من نصف السجناء بدون أسرة = 4 إذا توفرت الأغطية النظيفة والمناسبة وكان أكثر من نصف السجناء بدون أسرة = 5
5. يتم تزويد النزلاء ملابس نظيفة ومناسبة (إذا كان الزي في المركز موحداً)	يتم تزويد النزلاء بزي موحد نظيف ومناسب = 1 لا يتم تزويد النزلاء بزي موحد نظيف أو مناسب = 5
6. يتم تفتيش النزلاء الجدد مع مراعاة المعايير الأخلاقية في عملية التفتيش	تم تفتيش النزلاء الجدد مع مراعاة المعايير الأخلاقية في عملية التفتيش = 1 لا يتم تفتيش النزلاء الجدد مع مراعاة المعايير الأخلاقية في عملية التفتيش = 5
6. ظروف الاحتجاز: يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. يتم توفير وجبات ذات قيمة غذائية يومياً لجميع النزلاء	يتم توفير الوجبات = 1 لا يتم توفير الوجبات = 5
2. يحظى جميع النزلاء بساعة يومياً للتعرض للشمس والهواء النقي	مكان وزمن الفورة مناسبان = 1 مكان وزمن الفورة غير كافيين = 3 مكان وزمن الفورة غير مناسبين = 5
3. يتم توفير مياه شرب نظيفة وبكمية مناسبة تكفي الحاجة اليومية للجسم لجميع النزلاء	يتوفر مياه شرب نظيفة وبكمية مناسبة = 1 لا تتوفر مياه شرب نظيفة وبكمية مناسبة = 5
4. يتم توزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم	يتم توزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم = 1 يتم توزيع النزلاء على العنابر على قدر الإمكان وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم = 3 لا يتم توزيع النزلاء على العنابر وفقاً لقدرتهم على التعايش والاختلاط فيما بينهم = 5

تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
5. لا يتم وضع أكثر من نزيل واحد في الغرفة الفردية ليلاً	لا يتم وضع أكثر من نزيل واحد في الغرفة الفردية ليلاً = 1 يتم وضع أكثر من نزيل واحد في الغرفة الفردية ليلاً = 5
6. يتم تنظيف المرافق الصحية (المراحيض) بشكل دوري	يتم تنظيف المرافق الصحية بشكل دوري = 1 لا يتم تنظيف المراحيض بشكل دوري = 5
7. يتم توفير لوازم العناية بنظافة الشعر والحلاقة للنزلاء	يتم توفير لوازم العناية بنظافة الشعر والحلاقة للنزلاء = 1 لا يتم توفير لوازم العناية بنظافة الشعر والحلاقة للنزلاء = 5
8. يفرض على النزلاء غسل وتغيير ملابسهم الخارجية	يفرض على النزلاء غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية = 1 يراقب النزلاء من حيث غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية، بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية = 3 لا يفرض على النزلاء غسل وتغيير ملابسهم الخارجية والداخلية بما يكفل الحفاظ على نظافتهم الجسدية = 5
9. يسمح للنزلاء من غير المحكومين شراء وجبات غذائية من خارج المركز، وذلك على حسابه الشخصي، ومن خلال إدارة السجن أو بالتنسيق مع الأهل	يسمح دائماً = 1 يسمح في بعض المناسبات والأعياد = 3 لا يسمح = 5
10. لا يسمح بإجبار النزلاء من غير المحكومين على العمل في المركز. وفي حال موافقته على العمل، يتم دفع أجر له مقابل عمله.	لا يسمح بإجبار النزلاء من غير المحكومين على العمل في المركز، ويتم دفع أجر لجميع الأعمال = 1 لا يسمح بإجبار النزلاء من غير المحكومين على العمل في المركز، ولكن لا يتم دفع أجر لجميع الأعمال = 3 يسمح بإجبار النزلاء من غير المحكومين على العمل في المركز، ولا يتم دفع أجر لجميع الأعمال = 5
11. تلتزم إدارة المركز والعاملون فيه باحترام حرية ممارسة الشعائر الدينية في المركز وبالتساوي	تلتزم إدارة المركز والعاملون فيه باحترام حرية ممارسة الشعائر الدينية في المركز وبالتساوي = 1 لا تلتزم إدارة المركز والعاملون فيه باحترام حرية ممارسة الشعائر الدينية في المركز وبالتساوي = 5
12. يسمح للنزلاء التواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم المعرفين بشكل دوري، وذلك من خلال الزيارات، أو من خلال التواصل عن بُعد باستخدام الهاتف وغيره	يسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم المعرفين بأكثر من 3 زيارات في الأسبوع = 1 يسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم المعرفين بواقع 3 زيارات في الأسبوع = 2 يسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم المعرفين بواقع زيارتين في الأسبوع = 3 يسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم المعرفين بزيارة واحدة في الأسبوع = 4 لا يسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم المعرفين = 5
13. تصل الأخبار المهمة للنزلاء عن طريق توفير الصحف اليومية والدوريات، أو من خلال المحطات المتوفرة.	تصل الأخبار المهمة = 1 لا تصل الأخبار المهمة = 5
7. الزوار: يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. يسمح بزيارة الأهل للمحتجزين وفق نظام موثق ومعلن	يوجد نظام موثق ومعلن = 1 لا يوجد نظام موثق ومعلن = 5
2. يسمح بزيارة الأهل مرة أسبوعياً على الأقل	يسمح = 1 لا يسمح = 5
3. توجد لدى المركز توجيهات محددة لاحترام خصوصية الزوار	توجد لدى المركز توجيهات محددة لاحترام خصوصية الزوار = 1 لا يوجد لدى المركز توجيهات محددة لاحترام خصوصية الزوار = 5
4. تتم عملية تفتيش الزوار مع مراعاة المعايير الأخلاقية لذلك	تتم عملية تفتيش الزوار مع مراعاة المعايير الأخلاقية لذلك = 1 لا تتم مراعاة المعايير الأخلاقية لتفتيش الزوار = 5
5. تسمح سياسات المركز باستقبال زوار رسميين من جهات قانونية، ومؤسسات دولية وحقوقية	تسمح السياسة = 1 لا تسمح السياسة = 5

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
القسم الثاني: التجهيزات والبنية التحتية للمركز	
1. البنية التحتية لغرف ومرافق إقامة النزلاء: يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. تتوفر في جميع الغرف إضاءة صناعية مناسبة	تتوفر في جميع الغرف إضاءة صناعية مناسبة = 1 تتوفر في جميع الغرف إضاءة صناعية مناسبة إلى حد ما = 3 لا تتوفر في جميع الغرف إضاءة صناعية مناسبة = 5
2. تتسع النوافذ في غرف النزلاء للسماح بدخول ضوء يمكن النزول من القراءة	الإضاءة تسمح بالقراءة من دون معاناة = 1 الإضاءة تسمح بالقراءة من دون معاناة إلى حد = 3 الإضاءة لا تسمح بالقراءة من دون معاناة = 5
3. تركب النوافذ في غرف النزلاء بما يكفل دخول الهواء النقي للرفة وتجده يومياً	مساحة الشباك وموقعه مناسب للتهوية حسب موقع السجن = 1 مساحة الشباك وموقعه مناسب إلى حد ما حسب موقع السجن = 3 مساحة الشباك وموقعه غير مناسب حسب موقع السجن = 5
4. عدد المراحيض كافٍ لاستخدامات النزلاء الطبيعية	عدد المراحيض كافٍ (حمام واحد لـ 12 سجيناً) ومنفصلة عن الشاور = 1 عدد المراحيض كافٍ لعدد النزلاء وغير منفصلة عن الشاور = 3 عدد المراحيض غير كافٍ لعدد النزلاء وغير منفصلة عن الشاور = 5
5. تتوفر في المركز مرافق استحمام مناسبة لاستخدام النزلاء	إذا كان منفصلاً عن المرحاض = 1 غير منفصل عن المرحاض = 5
6. تتوفر في مرافق الاستحمام مياه نظيفة وبدرجة حرارة تتناسب مع الطقس	متوفرة ومناسبة = 1 متوفرة وغير مناسبة = 3 غير متوفرة بشكل كافٍ وغير مناسبة = 5
7. تتم أعمال الصيانة لجميع المرافق فور الحاجة لها	إذا كانت الصيانة من النوع البسيط يتم إجراؤها فوراً = 1 إذا كانت الصيانة تستلزم أعمالاً إنشائية = 3 إذا كانت أعمال الصيانة بسيطة أو إنشائية، ولا يتم القيام بها = 5
8. يتم توفير سرير فردي لكل نزلي إضافة إلى لوازم السرير النظيفة	إذا تم توفير سرير نظيف لكل نزلي مع لوازمه = 1 يتم توفير سرير بدون لوازم نظيفة = 3 عدم توفر سرير لكل نزلي = 5
9. يتوفر في المركز مكان مخصص ومساحة مناسبة لممارسة الرياضة والتعرض للهواء النقي = 1 لاستخدامات تعرض النزلاء للهواء النقي وممارسة الرياضة يومياً	يتوفر في المركز مكان مخصص ومساحة مناسبة لممارسة الرياضة والتعرض للهواء النقي = 1 يتوفر في المركز مكان مخصص لممارسة الرياضة والتعرض للهواء النقي والمساحة غير مناسبة = 3 لا يتوفر في المركز مكان مخصص لممارسة الرياضة والتعرض للهواء النقي = 5
10. يعتبر قضاء العيش في المركز مناسباً لعدد النزلاء الفعلي	المساحة المعيارية الدولية في الزنازين المختلطة أو الزنازين الانفرادية هي 5.4 متر مربع يعتبر قضاء العيش مناسباً = للسجين 5.4 متر مربع لا يعتبر قضاء العيش مناسباً = للسجين أقل من 5.4 متر مربع
11. تتم موازنة البنى التحتية للمركز بما يتناسب مع متطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من عاملين ونزلاء	المكان ملائم بشكل كامل لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة = 1 المكان ملائم بشكل جزئي لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة = 3 المكان غير ملائم لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة = 5
2. مرافق الخدمات: - يرجى التقييم من 1 إلى 5 حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. تتوفر في المركز مرافق للتأهيل المهني ومستغلة بشكل ملائم	مرافق التأهيل المهني متوفرة ومستغلة بشكل مناسب = 1 مرافق التأهيل المهني متوفرة وغير مستغلة = 3 مرافق التأهيل المهني غير متوفرة = 5
2. تتوفر في المركز مكتبة لاستخدام النزلاء	تتوفر مكتبة لاستخدام النزلاء = 1 تتوفر مكتبة مصادرها غير كافية لاستخدام النزلاء = 3 لا تتوفر مكتبة لاستخدام النزلاء = 5

تقرير تقييم مواومة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون
(مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
3. تتوفر في المركز عيادة مجهزة بالأدوات والمعدات اللازمة	تتوفر عيادة مجهزة = 1 العيادة موجودة وتعاني نقصاً في التجهيزات الضرورية = 3 العيادة غير موجودة أو لا تتوفر فيها تجهيزات = 5
4. تتوفر في جميع المرافق إضاءة صناعية يمكن النزلاء من القراءة أو العمل	تتوفر إضاءة في جميع المرافق يمكن من القراءة والعمل = 1 تتوفر إضاءة بشكل غير كاف للقراءة والعمل = 3 لا تتوفر الإضاءة في جميع المرافق = 5
5. تتسع النوافذ في جميع مرافق الخدمات للسماح بدخول ضوء يمكن النزلاء من القراءة	مساحة الشباك وموقعه مناسبان لدخول الضوء حسب موقع السجن = 1 مساحة الشباك وموقعه مناسبان لدخول الضوء إلى حد ما حسب موقع السجن = 3 مساحة الشباك وموقعه غير مناسبين لدخول الضوء حسب موقع السجن = 5
6. تتوفر التهوية بشكل مناسب في جميع مرافق الخدمات	تتوفر التهوية بشكل مناسب في جميع مرافق الخدمات = 1 تتوفر التهوية بشكل مناسب في بعض مرافق الخدمات = 3 لا تتوفر التهوية بشكل مناسب في جميع مرافق الخدمات = 5
القسم الثالث: مراكز احتجاز الأحداث يرجى التقييم من 1 إلى 5، حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. يعزل الأحداث المحتجزون عن البالغين في أجزاء/ أقسام منفصلة	يعزل الحدث عن البالغين = 1 يعزل الأحداث بشكل جزئي = 3 لا يعزل الأحداث عن البالغين = 5
2. تحفظ سجلات الأحداث المنحرفين بسرية تامة ولا تكون متاحة للغير	تحفظ سجلات الأحداث بسرية تامة = 1 لا تحفظ سجلات الأحداث بسرية تامة = 5
3. يحصل الأحداث على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية	يحصل الأحداث على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية = 1 يحصل الأحداث بشكل جزئي على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية = 3 لا يحصل الأحداث على عناية وحماية اجتماعية وتربوية ومهنية ونفسية = 5
4. يتم التنسيق مع المؤسسات التعليمية المحلية لمتابعة تعليم الأحداث المحتجزين	إذا تم التنسيق لجميع الصفوف والتخصصات = 1 إذا تم التنسيق لبعض الصفوف والتخصصات = 3 إذا لم يتم التنسيق = 5
5. يسمح لحدث تنظيم زيارات إلى عائلته بشكل دوري	يسمح بشكل دوري = 1 يسمح بشكل جزئي = 3 لا يسمح = 5
6. توجد سياسات واضحة خاصة بتعزيز ترابط الأحداث بعائلاتهم (تشمل زيارات المنزل، الاتصال الهاتفي)	إذا كانت السياسة موجودة = 1 إذا كانت السياسات موجودة وغير مفعلة = 3 غير موجودة = 5
القسم الرابع: مراكز احتجاز النساء يرجى التقييم من 1 إلى 5 حيث 1 يمثل الالتزام الكلي بالمعيار، و5 يمثل عدم الالتزام نهائياً	
1. تعزل النساء المحتجزات عن الرجال في أجزاء/ أقسام منفصلة	تعزل النساء المحتجزات عن الرجال في أجزاء/ أقسام منفصلة = 1 لا تعزل النساء المحتجزات عن الرجال في أجزاء/ أقسام منفصلة = 5
2. تتوفر في المركز منشأة صحية خاصة لرعاية النساء قبل الولادة	تتوفر منشأة صحية خاصة لرعاية النساء وفيها طبية بصورة دائمة = 1 توفر منشأة صحية خاصة لرعاية النساء وفيها طبية لمدة 5 أيام بالأسبوع = 2 تتوفر منشأة صحية خاصة لرعاية النساء وفيها طبية يوميين إلى 3 أيام بالأسبوع = 3 لا تتوفر منشأة صحية خاصة لرعاية النساء وتوفر الطبية يوميين أو 3 في الأسبوع = 4 لا تتوفر منشأة صحية خاصة لرعاية النساء ولا تتوفر طبية = 5
3. يسمح بإبقاء الأطفال الرضع لدى أمهاتهم المحتجزات	يسمح = 1 لا يسمح = 5

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز رقم (01)

المعيار	تعريف نطاق عمل المعيار
4. يتم توفير كافة اللوازم الصحية اللازمة للنساء وبشكل مستمر	إذا توفرت بشكل مستمر = 1 إذا لم تتوفر بشكل مستمر = 3 إذا لم تتوفر نهائياً = 5
5. يتم توفير دار حضانة في المركز وتعيين عاملات مؤهلات لرعاية الأطفال	دار الحضانة متوفرة وفيها عاملات مؤهلات = 1 دار الحضانة متوفرة ولا توجد عاملات مؤهلات = 3 دار الحضانة غير متوفرة ولا توجد عاملات مؤهلات = 5
6. ترأس قسم النساء/المركز الخاص بالنساء، موظفة مسؤولة أنثى تحمل جميع مفاتيح المركز أو القسم	ترأس قسم النساء/المركز الخاص بالنساء موظفة مسؤولة أنثى = 1 لا ترأس قسم النساء/المركز الخاص بالنساء موظفة مسؤولة أنثى
7. لا يسمح بدخول أي موظف ذكر إلى المركز/القسم إلا بمرافقة موظفة أنثى	يسمح = 1 لا يسمح = 5
8. يتم تعيين المختص الطبي والعاملين في مجال التدريب المهني من فئة الإناث فقط	يتم تعيين المختص الطبي والعاملين في مجال التدريب المهني من فئة الإناث فقط = 11 يتم تعيين المختص الطبي أو العاملين في مجال التدريب المهني من فئة الإناث فقط = 13 لا يتم تعيين المختص الطبي والعاملين في مجال التدريب المهني من فئة الإناث فقط = 15
9. لا تقتصر فرص التعليم والتأهيل المهني على المهن التقليدية للنساء (حياكة، إنتاج غذائي)	لا تقتصر فرص التعليم والتأهيل المهني على المهن التقليدية للنساء = 11 فرص التعليم والتأهيل المهني تقتصر إلى حد ما على المهن التقليدية إضافة إلى مهن أخرى = 3 تقتصر فرص التعليم والتأهيل المهني على المهن التقليدية للنساء = 15
10. يسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن عند الزيارة	يسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن عند الزيارة = 1 لا يسمح بالاتصال الجسدي بين الأمهات المحتجزات وأطفالهن عند الزيارة = 5
11. تتم ولادة النزيلات في مستشفى مدني	تتم الولادة في مستشفى مدني = 1 لا تتم الولادة في مستشفى مدني = 5
12. يمنع تفتيش النزيلات من قبل موظفين ذكور	يمنع التفتيش من قبل موظفين ذكور = 1 يسمح بتفتيش النزيلات من قبل موظفين ذكور = 5
13. توجد توجيهات واضحة للعاملات في المركز بضرورة التعامل بحساسية مطلقة عند تفتيش النزيلات	توجد توجيهات واضحة للعاملات في المركز بضرورة التعامل بحساسية مطلقة عند تفتيش النزيلات = 11 لا توجد توجيهات واضحة للعاملات في المركز بضرورة التعامل بحساسية مطلقة عند تفتيش النزيلات = 15
14. توجد إجراءات تأديبية وموثقة لتجاوزات العاملات في المركز لهذه التوجيهات	توجد إجراءات تأديبية وموثقة لتجاوزات العاملات في المركز لهذه التوجيهات = 11 لا توجد إجراءات تأديبية وموثقة لتجاوزات العاملات في المركز لهذه التوجيهات = 15
15. يتم التنسيق والتشبيك مع مؤسسات أهلية ومجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن وتدريبهن على العناية بالنفس	يتم التنسيق والتشبيك مع مؤسسات أهلية ومجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن = 1 يتم التنسيق والتشبيك بشكل جزئي مع مؤسسات أهلية ومجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن = 3 لا يتم التنسيق والتشبيك مع مؤسسات أهلية ومجتمعية لتأهيل النساء قبل الإفراج عنهن = 5

ملحق (3)

أسماء المشاركين في التقييم

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

موسي أبو دهيم	مدير دائرة الشكاوى والتحقيقات
سامي جبارين	منسق دائرة الشكاوى
هبة فتحي فريد	مسؤول المتابعة والتقييم

مراكز الإصلاح والتأهيل

عقيد / تيسير الأسطي	مأمور مركز إصلاح وتأهيل أريحا
مقدم / حسام أبو فرحة	مأمور مركز إصلاح وتأهيل الخليل
مقدم / أشرف هندية	مأمور مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم
مقدم / محمد أبو كشك	مأمور مركز إصلاح وتأهيل جنين
رائد / نائل جمعة	مأمور مركز إصلاح وتأهيل رام الله
مقدم / جعفر سلامة	مأمور مركز إصلاح وتأهيل طولكرم
رائد / أحمد قلالوة	مأمور مركز إصلاح وتأهيل نابلس

المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية

مقدم / حاتم عجاج	مدير الرعاية النفسية
رائد / علي ناصر	مدير الشؤون الإدارية

أسماء العاملين في الهيئة المستقلة الذين شاركوا في الزيارات الميدانية للتقييم

علاء نزال	مدير مكتب شمال الضفة
وليد الشيخ	مدير مكتب وسط الضفة
فريد الأطرش	مدير مكتب جنوب الضفة
سمير أبو شمس	باحث ميداني-مكتب شمال الضفة
محمد كمنجي	باحث ميداني-مكتب شمال الضفة
يزن صوافطة	باحث ميداني-مكتب شمال الضفة
رنا كلبونة	باحث ميداني-مكتب وسط الضفة
عرين دويكات	باحث ميداني-مكتب وسط الضفة
علاء غنايم	باحث ميداني-مكتب جنوب الضفة
رمال حريبات	باحث ميداني-مكتب جنوب الضفة

منشورات الهيئة

سلسلة التقارير السنوية

1. التقرير السنوي الأول، شباط 1994 - حزيران 1995، 1995.
2. التقرير السنوي الثاني، 1 تموز 1995 - 31 كانون الأول 1996، 1997.
3. التقرير السنوي الثالث، 1 كانون الثاني 1997 - 31 كانون الأول 1998، 1998.
4. التقرير السنوي الرابع، 1 كانون الثاني 1998 - 31 كانون الأول 1999، 1999.
5. التقرير السنوي الخامس، 1 كانون الثاني 1999 - 31 كانون الأول 2000، 2000.
6. التقرير السنوي السادس، 1 كانون الثاني 2000 - 31 كانون الأول 2001، 2001.
7. التقرير السنوي السابع، 1 كانون الثاني 2001 - 31 كانون الأول 2002، 2002.
8. التقرير السنوي الثامن، 1 كانون الثاني 2002 - 31 كانون الأول 2003، 2003.
9. التقرير السنوي التاسع، 1 كانون الثاني 2003 - 31 كانون الأول 2004، 2004.
10. التقرير السنوي العاشر، 1 كانون الثاني 2004 - 31 كانون الأول 2005، 2005.
11. التقرير السنوي الحادي عشر، 1 كانون الثاني 2005 - 31 كانون الأول 2006، 2006.
12. التقرير السنوي الثاني عشر، 1 كانون الثاني 2006 - 31 كانون الأول 2007، 2007.
13. التقرير السنوي الثالث عشر، 1 كانون الثاني 2007 - 31 كانون الأول 2008، 2008.
14. التقرير السنوي الرابع عشر، 1 كانون الثاني 2008 - 31 كانون الأول 2009، 2009.
15. التقرير السنوي الخامس عشر، 1 كانون الثاني 2009 - 31 كانون الأول 2010، 2010.
16. التقرير السنوي السادس عشر، 1 كانون الثاني 2010 - 31 كانون الأول 2011، 2011.
17. التقرير السنوي السابع عشر، 1 كانون الثاني 2011 - 31 كانون الأول 2012، 2012.
18. التقرير السنوي الثامن عشر، 1 كانون الثاني 2012 - 31 كانون الأول 2013، 2013.
19. التقرير السنوي التاسع عشر، 1 كانون الثاني 2013 - 31 كانون الأول 2014، 2014.
20. التقرير السنوي العشرون، 1 كانون الثاني 2014 - 31 كانون الأول 2015، 2015.
21. التقرير السنوي الواحد والعشرون، 1 كانون الثاني 2015 - 31 كانون الأول 2016، 2016.
22. التقرير السنوي الثاني والعشرون، 1 كانون الثاني 2016 - 31 كانون الأول 2017، 2017.
23. التقرير السنوي الثالث والعشرون، 1 كانون الثاني 2016 - 31 كانون الأول 2018، 2018.
24. التقرير السنوي الرابع والعشرون، 1 كانون الثاني 2018 - 31 كانون الأول 2019، 2019.

سلسلة التقارير القانونية

1. محمود شاهين. تقرير حول لجان التحقيق الفلسطينية، 1998.
2. أريان الفاصد. تقرير حول آليات المساءلة وسيادة القانون في فلسطين، 1998.
3. حسين أبو هنود. تقرير حول التشريعات وآلية سنّها في السلطة الوطنية الفلسطينية «دراسة تحليلية»، 1998.
4. جبريل محمد. دراسة حول فاقد الهوية، 1998.
5. عمار الدويك. الحركة عبر الحواجز، تقرير حول تقييد حرية حركة الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، 1998.
6. قيس جبارين. تقرير حول جنوح الأحداث في التشريعات الفلسطينية، 1998.
7. عيسى أبو شرار (وآخرون). مشروع قانون السلطة القضائية: دراسات وملاحظات نقدية، 1998.
8. زياد عريف (وآخرون). قوانين الشرطة في فلسطين: دراسات وملاحظات نقدية، 1998.
9. عزمي الشعيبي (وآخرون). قانون المطبوعات والنشر: «دراسات وملاحظات نقدية»، 1999.
10. محمود شاهين. تقرير حول النيابة العامة الفلسطينية، 1999.
11. Gil Friedman, The Palestinian Draft Basic Law: Prospects and Potentials, 1999.
12. أريان الفاصد. أصوات الصمت: تقرير حول حرية التعبير في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، 1999.
13. عزيز كايد. تقرير حول تداخل الصلاحيات في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية، 1999.
- بيير شلستروم. تقرير حول مشروع قانون الأحزاب السياسية الفلسطيني، 1999.
14. مصطفى مرعي. الحق في جمع شمل وإقامة الأطفال الفلسطينيين، الممارسة الإسرائيلية في ضوء معايير حقوق الإنسان الدولية، 1999.
15. حسين أبو هنود. محاكم العدل العليا الفلسطينية، التطورات والإشكاليات، والأداء في مجال حماية الحقوق والحريات، 1999.
16. أ. د. محمد علوان ود. معتمد مشعشع. حقوق الإنسان في قانون العقوبات الفلسطيني والأردني، 1999.
17. فراس ملحم (وآخرون). الإطار القانوني للضمان الاجتماعي في فلسطين، 1999.
18. أ. د. محمد علوان (وآخرون). حقوق الإنسان في قوانين العقوبات السارية في فلسطين «دراسات وملاحظات نقدية»، 1999.
19. عمار الدويك. عقوبة الإعدام في فلسطين بين التشريعات السارية والمعايير الدولية، 1999.
20. أمينة سلطان. تقرير حول ممارسة التعذيب في التحقيق، 2000.
21. معتز قفيشة. تقرير حول الجنسية الفلسطينية، 2000.
22. مصطفى مرعي. تقرير حول عملية التشريع في فلسطين، الآليات والأهداف والأولويات، 2000.
23. مصطفى مرعي. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، في ضوء المعايير الدولية بشأن الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، 2000.
24. موسى أبو دهيم. تقرير حول تفتيش المساكن، 2000.
25. حسين أبو هنود. تقرير حول نقابة المحامين الفلسطينيين، 2000.
26. عزيز كايد. تقرير حول إشكالية العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2000.
27. جهاد حرب. تأثير النظام الانتخابي على الأداء الرقابي للمجلس التشريعي، 2000.
28. أ. د. نضال صبري. الجوانب المالية والقانونية للموازنة الفلسطينية، 2000.
29. عزيز كايد. قراءة في مشروع الدستور الفلسطيني المؤقت، 2000.

30. فاتن بوليفة. تشغيل الأطفال بين القانون والواقع، 2000.
31. عبد الرحيم طه. تعويض المتضررين مادياً جراء الأعمال العدائية خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
32. طارق طوقان. اللامركزية والحكم المحلي في فلسطين، 2001.
33. أ. د. عدنان عمرو. إبطال القرارات الإدارية الضارة بالأفراد والموظفين، 2001.
34. باسم بشناق. الرقابة المالية على الأجهزة الحكومية في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية (هيئة الرقابة العامة)، 2001.
35. داود درعاوي. جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية: مسؤولية إسرائيل الدولية عن الجرائم خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
36. زياد عمرو. حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في التشريعات السارية في فلسطين، 2001.
37. عزيز كايد. السلطة التشريعية بين نظام المجلس الواحد ونظام المجلسين، 2001.
38. حسين أبو هنود. مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، 2001.
39. موسى أبو دهيم. التأمينات الاجتماعية، 2001.
40. عزيز كايد، الرقابة البرلمانية على المعاهدات التي تبرمها السلطة التنفيذية، 2002.
41. لؤي عمر. الأوقاف الإسلامية في الضفة الغربية، 2002.
42. باسم بشناق. الوظيفة العامة في فلسطين بين القانون والممارسة، 2002.
43. عيسى أبو شرار، محمود شاهين، داود درعاوي. مشروع قانون العقوبات الفلسطيني، -أوراق وملاحظات نقدية - 2001.
44. مازن سيسام، أيمن بشناق، سعد شحير. دليل المحاكم النظامية في فلسطين - على ضوء صدور قانون تشكيل المحاكم النظامية وقانون الإجراءات الجزائية، 2001.
45. معن ادعيس، فاتن بوليفة، ربحي قطامش، رشا عمارنة. حول قانون العمل الفلسطيني الجديد - أوراق عمل - 2002.
46. خالد محمد السباتين. الحماية القانونية للمستهلك، 2002.
47. معن ادعيس. اللوائح التنفيذية للقوانين، 2002.
48. نزار أيوب. القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، 2003.
49. معن ادعيس. المؤسسات العامة والسلطة التنفيذية الفلسطينية - الإشكاليات والحلول، 2003.
50. باسم بشناق. التنظيم الإداري للمحافظات في فلسطين، 2003.
51. ناصر الرئيس، محمود حمّاد، عمار الدويك، محمود شاهين. مشروع قانون العقوبات الفلسطيني - أوراق عمل، 2003.
52. محمود شاهين. حول الحق في التنظيم النقابي، 2004.
53. مصطفى عبد الباقي. العدالة الجنائية في مجال الأحداث، الواقع والطموح، 2004.
54. بلال البرغوثي. الحق في الاطلاع، أو (حرية الحصول على المعلومات)، 2004.
55. معين البرغوثي. عقود الامتياز (حالة شركة الاتصالات الفلسطينية)، 2004.
56. معتز قفيشة. تحديد علاقة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بنظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2004، باللغتين (العربية والإنجليزية).
57. معن ادعيس. حول صلاحيات جهاز الشرطة، 2004.
58. كلودي بارات. تحليل قانوني للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول بناء الجدار الفاصل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. 2004، (باللغتين العربية والإنجليزية).

59. معين البرغوثي. حول المفهوم القانوني للرسم (تحليل للمبادئ الدستورية والسياسات التشريعية)، 2005.
60. د. فتحي الوحيدى. حول المحكمة الدستورية العليا الفلسطينية في مشروع القانون الخاص بها، 2005.
61. ثائر أبو بكر. ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي، 2005.
62. بهاء الدين السعدي، الرقابة البرلمانية على أداء الأجهزة الأمنية، 2005.
63. إبراهيم شعبان، أحمد قنديل، معن ادعيس، سامي جبارين، ماجد العاروري. أوراق قانونية، (الانسحاب من قطاع غزة، مراجعة القوانين، والحريات الأكاديمية)، 2006.
64. معين البرغوثي. حول حالة السلطة القضائية ومنظومة العدالة في العام 2005، 2006.
65. أحمد الغول. حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية، 2006.
66. معن ادعيس، معين البرغوثي، باسم بشناق، سامي جبارين، أحمد الغول. صلاحيات رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بالمقارنة مع صلاحيات مجلس الوزراء والمجلس التشريعي في القانون الأساسي (أوراق عمل)، 2006.
67. سامي جبارين. حول استغلال النفوذ الوظيفي، 2006.
68. خديجة حسين نصر. نظم التأمين الصحي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2007.
69. معن شحدة ادعيس. مراجعة قانونية لأحكام التعذيب في النظام القانوني الفلسطيني، 2009.
70. صلاح موسى، ياسر علاونة، مراجعة قانونية لمشروع القانون الصحي الوطني، 2009.
71. آية عمران. النيابة العامة الفلسطينية وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، وقانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002، 2009.
72. معن شحدة ادعيس. مراجعة قانونية لعقوبة الإعدام في النظام القانوني الفلسطيني، 2010.
73. ياسر غازي علاونة. المدافعون عن حقوق الإنسان- الضمانات القانونية الدولية والوطنية، 2010.
74. معن شحدة ادعيس. التوازن بين حقوق الملكية الفكرية والحق في الصحة، 2010.
75. غاندي الربيعي. جهاز المخابرات الفلسطيني وفقاً لأحكام القانون، 2010.
76. ياسر غازي علاونة. فلسطين وعضويتها في الأمم المتحدة، 2011.
77. معن شحدة ادعيس. الأخطاء الطبية: نحو حماية قانونية متوازنة لأطراف الأخطاء الطبية، 2012.
78. خديجة حسين نصر. السفاح «قتل الروح»، 2012.
79. ياسر غازي علاونة. الاستحقاقات القانونية المترتبة على حصول فلسطين على دولة مراقب في الأمم المتحدة، 2013.
80. أحمد الأشقر. الحماية القضائية للحقوق والحريات العامة في فلسطين، 2013.
81. غاندي الربيعي. سياسة التجريم والعقاب في فلسطين، 2013.
82. خديجة حسين نصر. تبعات مصادقة دولة فلسطين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 1979، 2013.
83. إسلام التميمي. مراجعة حقوقية لحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل اللائق في فلسطين، 2013.
84. معن شحدة ادعيس. نحو نظام قانوني شامل للتحقيق الإداري في قضايا الأخطاء الطبية، 2014.
85. معن شحدة ادعيس. العلاقة بين حقوق الإنسان والفساد، 2016.
86. معن شحدة ادعيس. حقوق الأشخاص المنتفعين بخدمات الصحة النفسية في فلسطين، 2017.

سلسلة تقارير خاصة

1. لا لعدالة الشارع، تقرير خاص حول قضايا محالة إلى محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية بسبب ضغط الرأي العام، 2000.
2. السكن المشترك، مشاكل وحلول مقترحة، 2000.
3. الاعتقال السياسي من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2000، 2000.
4. الجاهزية الطبية الفلسطينية لحالات الطوارئ، 2000.
5. الدفاع المدني الفلسطيني في ظل الانتفاضة، المضمون والتشكيل والأداء، 2001.
6. الجاهزية المجتمعية لتأهيل معوقي الانتفاضة، 2001.
7. أداء المحاكم النظامية الفلسطينية خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
8. التأثيرات الصحية والبيئية الناتجة عن التلوث بالنفايات الصلبة والمياه العادمة في الأراضي الفلسطينية، 2001.
9. السلامة العامة على الطرق الفلسطينية، 2001.
10. حول التحقيق والتشريح - حالات الوفاة في السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية، 2001.
11. تدمير المنازل والمنشآت الخاصة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال انتفاضة الأقصى، الفترة من 2000/9/28 - 2001/8/31.
12. الأخطاء الطبية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2002.
13. سوء استخدام السلاح من قبل العاملين في الأجهزة الأمنية الفلسطينية خلال العام 2001، 2002.
14. ظاهرة أخذ القانون باليد - أحداث رام الله بتاريخ 2002/1/31، 2002.
15. تشكيل الجمعيات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية - بين القانون والممارسة، 2002.
16. تبعات الاعتداءات الإسرائيلية على السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية، 2002.
17. لجان إدارة والإشراف على الانتخابات العامة، 2002.
18. معاناة الفلسطينيين على معبري الكرامة ورفع، 2002.
19. التصرف بأراضي الدولة وإدارتها بين القانون والممارسة، 2003.
20. حول تباين أسعار المياه في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
21. حول توزيع المساعدات على المتضررين جراء الاعتداءات الإسرائيلية (حالة محافظتي جنين ورفع)، 2003.
22. تلفزيون فلسطين وقناة فلسطين الفضائية - الإدارة، التمويل، والسياسات البرنامجية، 2003.
23. Creeping Annexation - The Israeli Separation Wall and its Impact on the West Bank, June 2003
24. حول إشغال المناصب العليا في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
25. حول تعيين الموظفين في الهيئات المحلية (الأسس، الإجراءات، جهات الاختصاص)، 2003.
26. حول ضريبة الأملاك في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية - قطاع غزة، إشكاليات وحلول، 2003.
27. حول معاناة مرضى الفشل الكلوي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
28. حول بؤس الرقابة على المستحضرات الصيدلانية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
29. حول أزمة مياه الشرب في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
30. حول الاختفاء القسري في أعقاب الاعتقال أو الاختطاف في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004، باللغتين العربية والإنجليزية).
31. حول تباين أسعار الكهرباء في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
32. حول إساءة معاملة الموقوفين في نظارات المباحث الجنائية في محافظات شمال الضفة الغربية، 2004.

33. حول دور الجهات الأمنية في مجال الوظيفة العامة، 2004.
34. حول تحويلات العلاج إلى خارج المؤسسات الطبية الحكومية، 2004.
35. حول انتخابات الهيئات المحلية بالضفة الغربية بتاريخ 2004/12/23، 2004، باللغتين (العربية والإنجليزية).
36. حول عملية انتخابات رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية التي جرت بتاريخ 2005/1/9، 2005.
37. حول جاهزية مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، 2005.
38. حول أداء اللجنة العليا للانتخابات المحلية المرحلة الثانية من انتخابات الهيئات المحلية الفلسطينية بتاريخ 2005/5/5، 2005.
39. قطاع الزراعة الفلسطيني خلال انتفاضة الأقصى (الأضرار، والمساعدات ومعايير تقديمها)، 2005.
40. البيئة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية (حالة دراسية: محافظة بيت لحم)، 2005.
41. إدارة انتخاب الهيئات المحلية في المرحلة الثالثة بتاريخ 2005/9/29، 2005.
42. تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005 (الانتخابات الرئاسية، الانتخابات المحلية، انتخابات مجلس نقابة المحامين)، 2005.
43. حول حالة الانفلت الأمني وضعف سيادة القانون في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، 2005.
44. حول عملية الانتخابات التشريعية الثانية التي جرت في تاريخ 2006/1/25، 2006.
45. بعد مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة، الآثار القانونية للإخلاء، إدارة الأراضي المخلاة، المناطق المهمشة، 2006.
46. معن دعيس، غاندي ربعي، نجاح صبح، إسلام التميمي، وليد الشيخ، صلاح عبد العاطي، ياسر علاونة، حسن حلاسة، خلود نجم. حقوق الطفل- الحق في الحماية، 2006.
47. بهاء السعدي. حقوق المعوقين في المجتمع الفلسطيني، 2006.
48. ياسر علاونة. المسؤولية القانونية عن اقتحام سلطات الاحتلال الإسرائيلي لسجن أريحا المركزي واختطاف المعتقلين السياسيين بتاريخ 2006/3/14، 2006.
49. معين البرغوثي، نجاح صبح، إسلام التميمي، مأمون عتيلى، علاء نزال. أثر إضراب الموظفين العموميين على القطاعات الحيوية في فلسطين، 2006.
50. عائشة أحمد. الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني خلال العام 2006، وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية، 2007.
51. معن دعيس، أحمد الغول، مأمون عتيلى، إسلام التميمي. أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج للعام 1427 هـ/ 2006م، 2007.
52. انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة منذ تاريخ 2007/6/7، 2007.
53. قطاع غزة بعد الاقتتال: الحريات والحقوق في غياب سلطة القانون، 2007.
54. الاعتقالات في الضفة الغربية في أعقاب الإعلان عن حالة الطوارئ بتاريخ 2007/6/14، 2007، (باللغتين العربية والإنجليزية).
55. الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (6/14 - 2007/7/13)، 2007.
56. حول بدء موسم الحج للعام 1428 هـ في قطاع غزة، 2007.
57. الأوضاع الصحية في قطاع غزة في شهر آب 2007، 2007.
58. الاعتقالات خارج نطاق القانون في قطاع غزة، 2007.
59. حول الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة من 6/15 - 2007/11/30، 2007.

60. الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة (قضية إنهاء عقود التشغيل المؤقت)، (قضية وقف عقود توظيف وتعيينات في الوظيفة العمومية)، 2007.
61. يوسف وراسنة. حول أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج للعام 1428هـ/2007م، 2008.
62. عائشة أحمد. حول أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2007 على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في حماية حقوق الإنسان، 2008.
63. معن دعيس، أحمد الغول، عائشة أحمد، وليد الشيخ. حول واقع الحق في الصحة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، 2008.
64. غاندي ربيعي. حول احتجاز المدنيين لدى الأجهزة الأمنية الفلسطينية بقرار من هيئة القضاء العسكري، 2008.
65. صلاح موسى، ياسر علاونة. حول واقع الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2008، 2008.
66. صلاح موسى، ياسر علاونة. حول واقع الجمعيات الخيرية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2008، 2008.
67. عائشة أحمد. أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2008 على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على حماية حقوق الإنسان، 2009.
68. العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة - جرائم حرب وعقوبات جماعية غير مسبوقة في ظل صمت عربي ودولي فاضح، 2009.
69. صلاح موسى، آية عمران، وديانا بشير. حول واقع الجمعيات الخيرية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2009، 2009.
70. حازم هنية. الحق في السكن وإعادة الإعمار في قطاع غزة، 2010.
71. ياسر غازي علاونة. حول واقع المستشفيات الحكومية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2009.
72. خديجة حسين. دور مفتشي العمل في حماية الحقوق العمالية، 2009.
73. ياسر غازي علاونة. إعدام خارج نطاق القانون، 2010.
74. عائشة أحمد. أثر الانتهاكات الإسرائيلية على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على حماية حقوق الإنسان، 2010.
75. غاندي ربيعي. فلسطينيون بلا عدالة، 2011.
76. ياسر غازي علاونة. الحق في التجمع السلمي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2012.
77. غاندي ربيعي. ضمانات النساء في خلافهن مع القانون في فلسطين، 2011.
78. حازم هنية. وفيات الإنفاق- حقوق ضائعة، 2012.
79. معن شحدة دعيس. الانتخابات المحلية في العام 2012، 2013.
80. حازم هنية. جاهزية الدفاع المدني في قطاع غزة، الدور والأداء، 2012.
81. إسلام التميمي، وحازم هنية. حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل اللاتقي في فلسطين (دراسة ميدانية)، 2013.
82. حازم هنية. الأطفال العاملون، أيادٍ صغيرة، وحقوق مهدورة، 2014.
83. عائشة أحمد. السياسات والقيود الإسرائيلية في المناطق المصنفة «ج» والحقوق الأساسية للمواطن الفلسطيني «الحياة على الهامش»، 2014.
84. روان فرحات. الحماية الاجتماعية، برنامج المساعدات النقدية في وزارة الشؤون الاجتماعية، 2015.
85. عائشة أحمد. السياسات الإسرائيلية في المناطق المصنفة «ج» ... معوقات التنمية فيها وتدخلات الحكومة الفلسطينية في مواجهتها «خطط وتحديات»، 2016.
86. عمار جاموس. تنظيم دور الحضانة والرقابة عليها، 2016.

87. حازم هنية، أوضاع النزليات في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين، 2017.
88. عائشة أحمد. المؤسسات العاملة في مجال رصد وتوثيق الانتهاكات الإسرائيلية واستخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان، 2017.
89. طاهر المصري. الحق في التعليم والأزمة المالية في الجامعات الفلسطينية العامة، 2017.
90. حازم هنية. تدخل الشرطة العسكرية في حل النزاعات المالية في قطاع غزة، 2017.
91. معن ادعيس. الرقابة على الانتخابات المحلية، 2017.
92. أ. حازم هنية. أ. عمار جاموس. أ. طاهر المصري. أ. معن ادعيس. تحليل الموازنة العامة للعام من منظور حقوق الإنسان 2017.
93. معن ادعيس، قائمة أحكام الإعدام في فلسطين (1995-2018)
94. حازم هنية. تقرير تحليلي حول أحكام عقوبة الإعدام الصادرة في قطاع غزة (2014 - 2017).
95. أ. حازم هنية. أ. عمار جاموس. أ. طاهر المصري. أ. معن ادعيس. تحليل الموازنة العامة للعام من منظور حقوق الإنسان 2018.
96. أ. معن ادعيس، كبار السن بين مظلة الحقوق ومطرقة الإهمال 2018.
97. أ. عائشة أحمد، التلوث البيئي بفعل المناطق الصناعية ومكبات النفايات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة «منطقة سلفيت نموذجا»، 2019
98. د. علياء العسالي، تحليل محتوى الكتب المدرسية (اللغة العربية، الرياضيات، التربية الإسلامية، التنشئة الوطنية والاجتماعية، العلوم والحياة) للصفوف من الأول حتى التاسع الأساسية 2018/2019 في ضوء مدى حساسيتها للنوع الاجتماعي، 2019
99. أ. معن ادعيس، نحو استراتيجية وطنية شاملة للسلامة على الطرق في فلسطين، 2019

سلسلة تقارير تقصي الحقائق

1. نتائج تقصي حقائق حادث مقتل الشاب حسام أبو عطية في مدينة رام الله بتاريخ 2006/6/13، 2006.
2. التحقيق في وفاة المواطنة منال صيدم بتاريخ 2006/9/21 بعد إجراء عملية تنظيفات لها في أحد المستشفيات، 2007.
3. تقصي حقائق حول حادثة انفجار محطة النبالي للوقود بتاريخ 2007/2/8، 2007.
4. تقصي حقائق حول حادثة اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد حسن، 2007.
5. تقصي حقائق حول أحداث جامعة النجاح الوطنية بتاريخ 2007/7/24، 2007.
6. تقصي حقائق حول وفاة المواطن مجد عبد العزيز البرغوثي في مقر تحقيق المخابرات العامة/رام الله بتاريخ 2008/2/22، 2008.
7. تقصي حقائق حول وفاة المواطن عز مصطفى الشافعي بتاريخ 2008/1/15، 2008.
8. تقصي حقائق حول الأحداث التي وقعت في قلقيلية بتاريخ 2009/5/30 و2009/6/4، 2009.
9. تقصي حقائق حول حادثة غرق الطفلين دراغمة ومكاوي في برك سليمان بمدينة بيت لحم خلال شهر نيسان من العام 2009، 2009.
10. تقصي حقائق حول وفاة المواطن نهاد الدباكة أثناء احتجازه لدى جهاز الأمن الداخلي، 2010.
11. تقصي حقائق حول وفاة المواطن أسامة منصور في مقر الاستخبارات العسكرية، 2013.
12. تقصي حقائق حول الأحداث التي وقعت في مدينة نابلس خلال شهر آب من العام 2016، 2017.
13. تقصي حقائق بشأن الأحداث التي وقعت في حي الأمريكية شمال غزة بتاريخ 4 نيسان 2017.
14. تقصي حقائق حول حادثة وفاة المواطن وليد الدهيني في مركز شرطة رفح بقطاع غزة 2018.
15. تقصي حقائق حول وفاة المواطن محمود الحملاوي في مركز إصلاح وتأهيل رام الله 2019.

سلسلة أدلة تدريبية

1. غاندي الربيعي. دليل الإجراءات الجزائية، 2010.
2. غاندي الربيعي. دليل العدالة الجنائية للأحداث وفق القواعد الدولية والقوانين الوطنية، 2010.
3. صلاح عبد العاطي وليلى مرعي. دليل المدرب لدورات تدريبية متخصصة في مناهضة عقوبة الإعدام، 2011.
4. غاندي ربيع. دليل رصد ضمانات المحاكمة العادلة وفق القواعد الدولية والقوانين الوطنية في فلسطين، 2012.

سلسلة أوراق سياسات عامة

1. خديجة حسين. ورقة سياسات حول القرار بقانون رقم (6) بشأن الضمان الاجتماعي للعام 2016، 2016.

سلسلة تقارير الظل

1. دائرة الرقابة على السياسات والتشريعات الوطنية. تقرير الظل المقدم للجنة الأمم المتحدة للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة بخصوص التقرير الأولي لدولة فلسطين. يوليو. 8102 .







